حماية البيئة

بين المسئولية الشرعية والإنسانية

تقديم ومشاركة

د. محمد مختار جمعة

وزير الأوقاف

١٤٤٤ هـ / ٢٠٢٢ م

الهيئة المصرية العامة للكتاب

رئيس مجلس الإدارة
د. أحمد بهي الدين العساسي

حماية البيئة
بين المسئولية الشرعية والإنسانية

تقديم ومشاركة
د. محمد مختار جمعة

الطبعة الأولى
للهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٢٢.

ص.ب ٢٣٥ رمسيس
١١٩٤ كورنيش النيل ـ رملة بولاق القاهرة
الرمز البريدي: ١١٧٩٤
تليفون: ٢٥٧٧٧٥١٠٩ (٢٠٢) داخلي ١٤٩
فاكس: ٢٥٧٦٤٢٧٦ (٢٠٢)

الطباعة والتنفيذ
مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن توجه الهيئة، بل تعبر عن رأي المؤلف وتوجهه في المقام الأول.

حقوق الطبع والنشر محفوظة للهيئة المصرية العامة للكتاب.
يحظر إعادة النشر أو النسخ أو الاقتباس بأية صورة إلا بإذن كتابي من الهيئة المصرية العامة للكتاب، أو بالإشارة إلى المصدر.

﴿إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ﴾

[سورة هود، الآية ٨٨]

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـــدمـــة

الحمـد لله رب العالمـين، والصـلاة والسـلام عـلى خاتم أنبيائه ورسله سيدنا محمد بن عبد الله ﷺ، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه إلى يوم الدين.

وبعـــد،،،

فقد اهتم ديننا الحنيف بموضوع البيئة وضرورة التعامل معهـا عـلى أنهـا ملكيـة عامـة يتوجـب علينـا المحافظة على مكوناتهـا وثرواتها ومواردهـا؛ حيث يقول الحق سـبحانه: ﴿كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ مِن رِّزۡقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ﴾ [سـورة البقرة، الآية ٦٠]، ويقول ﷻ: ﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ [سـورة الأعـراف، الآيـة ٥٦]، كما بـيَّن نبينا الكريـم ﷺ أن إماطـة الأذى عن

الطريق شعبة من شعب الإيمان، فقال: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» (متفق عليه)، وفي ذلك تأكيد على أهمية رفع الأذى عن كل ما يضر بالإنسان وبيان عظيم الثواب المترتب على فعل ذلك، ويقول ﷺ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لاَ يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فليفعلْ» (مسند أحمد)، فالأمر بالغرس في هذا الوقت إنما هو زيادة تأكيد على شرف الغرس والإحياء وعمارة الكون، وهو ما يسهم في تحقيق نظريات الاقتصاد الأخضر في عصرنا الحاضر.

كما أن من مهام الاستخلاف في الأرض دفع الفساد والإفساد عن الخلق والكون كله، حيث يقول الحق سبحانه: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [سورة هود، الآية ١١٦]، وإذا كان هذا اللوم لمن لم يقوموا بواجبهم في النهي عن الفساد في الأرض فما بالكم بمن يفسدون فيها اعتداء عليها بأي لون من ألوان الإفساد أو التجاوز أو التعدي الذي يشمل التجاوز البيئي وغيره.

لقد خلق الله ﷻ الكون بنظام محكم دقيق، وجعل لكل عنصر في هذا الكون دورًا في حفظ اتزانه، واستخلف الإنسان في الأرض لعمارتها، ونهاه عن الإسراف في كل شيء، وأمره بالاعتدال في كل شيء، بما في ذلك التعامل مع الطبيعة، تحقيقًا للتوازن البيئي الذي يكفل الاستمرار لكل هذه العناصر؛ حيث يقول سبحانه: ﴿وَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡزُونٖ﴾ [سورة الحجر، الآية ١٩].

غير أن بعض الأنشطة الإنسانية قد انعكست سلبًا على هذا التوازن، وبدأ الإنسان نفسه يعاني نتائج التعدي على البيئة كرد فعل لممارسات لا تتوافق والنظام الطبيعي للكون.

ومعلوم أن مخاطر التعدي على البيئة قد تعددت وتطورت وتسارعت على نحوٍ يُنذِر بخطر داهم على الإنسانية جمعاء، وأن ما يترتب على هذه المخاطر من ضرر إنما هو ضرر متعدٍّ لا يقف عند حدود مرتكبيه أو دولهم أو إقليمهم، إنما يتجاوزهم إلى نطاق أوسع ربما يؤثر في الكرة الأرضية كلها وفي البشرية جمعاء.

والشريعة الإسلامية بأصولها وفروعها وقواعدها الفقهية ومقاصدها الشرعية وبتوجيهات نصوص الكتاب

والسـنة أولت حماية البيئة ورعايتهـا والمحافظة عليها عناية خاصة، من منطلق أن كل ما يحقق مصالح البلاد والعباد هو من صميم مقاصد الأديـان، فحيث تكون المصلحة المعتبرة فثمة شرع الله ﷻ.

وفي هذا الكتاب نقدم نخبة من أهم البحوث التي تناولت موضـوع البيئة في المؤتمر الثالـث والثلاثين للمجلس الأعلى للشـئون الإسـلامية، والذي عقـد تحت عنـوان: «الاجتهاد ضرورة العـصر صوره.. ضوابطه.. رجالـه.. الحاجة إليه»، وكان الحفـاظ عـلى البيئة واحـدًا من أهم محـاوره وقضاياه، مع نسـبة كل بحث منها إلى كاتبه، ومشـاركتهم ببحث تحت عنـوان «معًـا لبيئة صحية ومجتمـع نظيف متحـضر» جعلته بمثابـة الخاتمة لهذا الكتاب، سـائلين المـولى ﷻ أن يتقبل هذا العمـل، وأن يجـزي كل من أسـهم فيه ببحـث، أو جهد، أو تنظيم لذلكم المؤتمر، أو أشرف عليه خير الجزاء.

والله من وراء القصد، وهو الموفق والمستعان

أ.د. محمد مختار جمعة مبروك
وزير الأوقاف
رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
عضو مجمع البحوث الإسلامية

المدخل الفقهي المعاصر لمواجهة مستجدات التعدي على البيئة في التشريع الإسلامي(*)

إن كلمة البيئة تطلق ويراد بها: المحيط المكاني الذي يسكن فيه الإنسان ويتحرك، وأصل الكلمة في اللغة (بوأ)، أي: تبوأ مكانًا يكون محيطًا لحركاته وسكناته، ومن هذا الأصل جاءت كلمة البيئة[1]، ولأن البيئة مثوى لحركات الإنسان وسكناته؛ فإنها تمثل انعكاسًا لكل حالاته في حياته التي تأتلف منها أنشطته واهتماماته، ومن ثم فإن كلمة البيئة توصف بعدة أوصاف تختلف بحسب نوع النشاط الذي يمثل محور اهتمامات الإنسان، فيقال: بيئة طبيعية، وبيئة اجتماعية، وبيئة ثقافية، وبيئة سياسية، وبيئة صناعية، وبيئة علمية، وغير ذلك من ألوان النشاط التي تغلب على اهتمامات الأفراد في الوسط المكاني الذي يعيشون فيه.

(*) أ.د/ عبد الله مبروك النجار، أستاذ بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف.

(٢) المعجم الوسيط، مادة: (بوأ) بتصرف.

وإذا كانت مشكلات البيئة فيما مضى يسيرة المخاطر، ميسورة الحل؛ حيث كان من الممكن استيعابها بالهواء الطلق، والأمكنة الفسيحة التي يتم توزيع نواتج التلوث بها حتى تتلاشى مخاطرها وتقل كثافة التركيز الضار فيها؛ فتنتهي المشكلة في مكانها، ولا ينفجر المكان بها؛ فتصعد إلى أعالي السماء، وتحدث الثقوب في طبقة الأوزون؛ لينطلق لهيبها إلى سكان الكوكب الأرضي، فتصليه بهجيرها وتكويه بحرارتها، وكأنها تعبر عن غضبها مما أحدثه بنو آدم فيها من إتلاف، وترد لهم جراء ما فعلوا إفسادًا لحياتهم من جنس ما قدموا، وهو جزاء من جنس العمل كما يقولون، والملاحظ أن واقع البيئة قد تغير إلى النقيض، وأصبح حل مشكلاتها ثقيلًا إن لم يكن عسيرًا، ويكفي ما سيواجهه العالم من الآثار المهلكة لتغير المناخ في الكوكب الأرضي.

وأخذت تلك المخاطر المهلكة تكشر عن أنيابها أمام البشرية جمعاء في حلِّها وترحالها، وفي طعامها وشرابها، وفي الهواء الذي تتنفسه؛ حتى بدا للعيان واضحًا أن ما حدث في البيئة من إفسادٍ قام به المتعاملون معها من بني الإنسان يصدق عليه قول الله تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ

بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ ﴾[1]، فإن هذا القول الكريم يدل على أن ما يحدث في الأرض من إفسادٍ وعبثٍ بتغيراتها الفطرية إنما هو بسبب الحمق في التعامل معها، والتكالب على تحصيل أكبر قدرٍ من ثمار عطاياها التي سخرها الله ﷻ للبشر، فكلَّت الأراضي والبحار من ظلم بني الإنسان لها، حتى أرهقوها وأفسدوها.

وفي تصورنا أن المدخل في التعامل مع تلك المأساة الإنسانية، وفي ضوء المستجدات التي آلت إليها والتي تسلم لما بعدها؛ يقتضي إعادة النظر في أسس المساءلة عنها، وذلك لتحديد أنواع العقاب الكفيلة بكبح جماحها، كما أن هذا الأمر يقتضي أن يسبق ببيان مستجدات المخاطر في التعامل مع البيئة، وأسس المساءلة عنها وتطبيقاتها المعاصرة.

مستجدات المخاطر وتطورها في مجال التعدي على البيئة:

قد كانت مخاطر البيئة فيما مضى تتمثل في تلوث الماء بسبب ضآلة الثقافة الصحية التي لا تعرف ارتياد مواطن

(١) [سورة الروم، الآية ٤١].

قضـاء الحاجـة، فكان البسـطاء مـن الناس يقضونهـا في الماء الراكـد أو الجـاري، أو في ظـل الأشـجار والطرقـات، وقد يكـون لديهم من مسـببات الأمـراض وغيرها مـا يمكن أن ينتقل إلى غيرهم فيصـاب الجميع بالأمراض الخطيرة، وربما كانت مناعة من يفعل ذلك قوية تتحمل المرض الذي صدَّره لغيره من الناس لضعف مناعتهم ووجود البيئة المناسبة لنمو تلك الفيروسات أو الميكروبات أو الفطريات في أبدانهم.

ومـع خطـورة تلك الخطـوة البدائيـة من التلـوث وقِدَم العهـد بهـا إلا أنهـا ما زالـت موجـودة على نطاقٍ واسـع في بعـض الـدول والمجتمعـات، يضـاف إلى ذلـك التلـوث الناشئ عن الأسمدة الكيماوية والمبيدات الحشرية والأمطار الحمضية، وكذلك مضار الجوار، مثل: الضوضاء، وحجب الضوء والهواء، إضافـة إلى الروائح المقززة والغبار والأتربة والأدخنة السـوداء، والاهتزازات الناتجة عن سير العمل في المنشآت الصناعية والتجارية، ناهيك عن ضوضاء ومخلفات بعـض الحفـلات الخاصـة والعامـة، وغـير ذلك مـن ألوان التلـوث البيئي التي تصيب الأنهار والبحار والمحيطات من البقع الزيتية والمواد الكيماوية وغيرها.

وما ذكر من تلك الأنواع الملوثة للبيئة يمثل مرحلة محدودة من المحيط التقليدي الذي يعيش فيه الإنسان، بيد أن هذا النطاق قد تغير في أيامنا، وأصبح ممتدًّا باتساع حركة الإنسان وكثرة انتقالاته من بلدٍ إلى بلد ومن قارةٍ إلى قارة، وذلك عن طريق الطائرات التي تلوث طبقة الهواء بما تنفثه فيها من مخلفات الاحتراق التي تقدر بمليارات الأطنان، وقُل مثل ذلك في البواخر التي تمخر عباب المحيطات، وترمي فيها عوادمها ومخلفاتها ونواتج حركة تلك المدن القائمة على صفحتها وشاطئها؛ فتلوث المياه، وتصيب الثروة البحرية بالتلف والبوار على المستوى الدولي وعلى المستوى الوطني للدول المطلة على تلك المحيطات.

ويلاحظ على ذلك التطور في مخاطر البيئة ما يلي:

أولًا- اتساع نطاق مخاطر البيئة:

لقد اتسع أمر مخاطر البيئة اتساعًا باتت أدلة الشريعة في مواجهته بحاجة إلى تجديد في التناول، وإعادة صياغة تستمد من مصادر التشريع - التي نهت عن التبول في الماء الجاري أو في الظل والطرقات - ما يتجاوز تلك الصور المحدودة

من التعدي قياسًا على المخاطر المترتبة عليها، وبيان أن محل ذلك التعدي حقٌّ عامٌّ يجب أن يقدر كل إنسان مسئوليته عنه باعتبار أنه من حقوق الله تعالى، أو كما هو معروف بالحق العام الذي يُسْأَل كل إنسانٍ عنه مساءلة شخصية تعادل مقدار اتساعه به، والحق العام لا يقف عند حدود تلك المفردات البدائية التي نزلت فيها تلك النصوص المنظمة لحمايتها، بل يجب أن يتعداها ليشمل كل حق عامٍّ وفقًا لمستواه المنظور، فالماء في الأنهار والبحار والمحيطات حق عامٌّ، والهواء حق عامٌّ يجب على كل إنسان أن يحافظ عليه، والبيئة النباتية تمثل حقًّا عامًّا يُسْأَل عن المحافظة عليه كل إنسان، وذلك ما يدل عليه حديث النبي ﷺ: «النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ فِي الْمَاءِ وَالْكَلَأِ وَالنَّارِ»[1]، ومن المؤكد أن دلالة الحديث الشريف لا يُقصد بها الحدود المكانية المعهودة للأشخاص، بل تشمل البيئة الطبيعية والمحميات العالمية أيًّا كان موطنها أو مكان وجودها.

(١) مسند الحارث، كتاب البيوع، باب الناس شركاء في ثلاث، حديث رقم: ٤٤٩، وفي رواية: والملح، وانظر: سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب منع الماء، حديث رقم: ٣٤٧٧، وراجع: نيل الأوطار للشوكاني، ٥/ ٣٤٣ وما بعدها، طبعة الحلبي.

ثانيًا- تعدي مخاطر البيئة:

مما يلاحظ على المخاطر الناشئة عن خلل التعامل مع البيئة أن تلك المخاطر -بطبيعتها- متعدية، فهي -قبل اتساع نطاقها وبعده- تمثل خطرًا على الكافة، حيث لا يترتب على تلوثها خطر لشخص دون سواه، بل تتعدى مخاطرها إلى الأهل والجيران، والرفقة والخلَّان.

وقد بدأ تلوث البيئة بأعتى الأوبئة في بلدان بعيدة، ومنها انتقل إلى جميع البقاع - مثل: (الإيدز)، و(كوفيد ١٩) - دون أن تعوقه حدود أو قيود، ودون أن تمنعه قواعد الجمارك أو توقفه منافذ الدخول؛ وقد يفد سائحٌ إلى بلدٍ من البلدان فيتناول فيه طعامًا ملوثًا أو يشرب فيه ماءً غير صالح فيصاب بمرضٍ عُضال لا يلبث حين يعود به إلى بلده أن ينقله إليه، وقل مثل ذلك في إطار ذلك التواصل الدولي الذي لم يعد الكثيرون فيه يثبتون في مكان أو يمكثون في بلد، فينقلون ما أصيبوا به من جراء التلوث البيئي إلى غيرهم.

ثالثًا- لا يُعذر أحدٌ بجهل مخاطر البيئة:

إن فكرة التعدي في مخاطر البيئة ليست عسيرة الفهم على

أي إنسـان، فكل شـخصٍ مهما بلغ سِنُّه أو قلت ثقافته يفهم ذلك الأمر البدهي.

وحيـث كان الإنسـان يعلم نتيجة فعله؛ فـإن ذلك يعني رضـاه ضمنًا بـما يمكن أن يُوَقَّـع عليه من عقوبات بسـبب مـا اقترفته يداه بحـق غيره من الأبرياء الذيـن نُكبوا بحمقه وسـوء تصرفـه وعـدم تحوّطـه في المحافظة على نفسـه وعلى حقوق الآخرين في الحياة الخالية من الأمراض.

رابعًا- تنوع المخاطر في التعدي على البيئة:

إن مخاطـر التعـدي عـلى البيئـة وآثـاره عـلى الأفـراد والمجتمعـات متعدية، فهي لا تقف عنـد حدود الإصابات المرضية التي قد تعجل بنهاية الحياة، ولكنها تتعدى ذلك إلى إنفاق أموال طائلة بغية العودة إلى ما كان عليه المصاب، وقد يـؤدي تفشي الأوبئة إلى إرهاق موازنات الأفراد والدول في تحصيل الأدوية اللازمة للشفاء، وتدبير مواطن العلاج التي تحدّ من مسببات الفناء، فتتعطل المصالح، ويتوقف التعليم، وتفشـو مظاهر القطيعة والعزلة بين الأهل والأصدقاء، بل قـد تفـرق الجائحة بـين الولد وأبيـه، والـزوج وزوجه، كما

تؤدي إلى توقف السفر، وكساد البضائع، وانتشار البطالة، وسكون حركة المواصلات في المحطات والمطارات؛ فتموت الحياة كما يموت المنكوبون بالأوبئة، بل قد يتعدى التعطل إلى أداء الشعائر الدينية؛ فتغلق المساجد، وتعطل الجمع والجماعات وزيارة أشرف البقاع، كما تتعطل بيوت العبادة لجميع الأديان.

خامسًا- شيوع المسئولية في الجزاء على مخاطر البيئة:

تتسم المسئولية في نطاق المحاسبة على إحداث مخاطر البيئة بأن فيها من الشيوع ما يجعل موقف كل إنسان عليها ملتبسًا، ذلك أن المسئولية تقتضي تحديد من قام بالفعل المعاقب عليه تحديدًا نافيًا للجهالة حتى يتسنى إنزال العقاب به على نحوٍ صحيح، وذلك إعمالًا لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[1]، وقوله ﷻ: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾[2]؛ فإن هذين القولين الكريمين وغيرهما

(١) [سورة البقرة، الآية ١٩٤].
(٢) [سورة المائدة، الآية ٤٥].

يـدلان على أن الجزاء يجـب أن يكون قائمًا عـلى تحديدٍ دقيقٍ لشخص من سيوقع عليه هذا الجزاء.

ومن المؤكد أن ذلك الشيوع في تحديد المسئول عن إحداث مخاطـر بالبيئـة -ومن ثـم صعوبة توافر شروط محاسـبته- قد يشـجع بعض ذوي النفوس الضعيفة على التمادي في إحداث تلـك المخاطـر دون وازعٍ مـن ضمـيرٍ أو رادعٍ مـن عقـاب، فيؤدي ذلك إلى تفشي تلكَ المخاطر وعموم الابتلاء بها.

بيـد أن ذلـك الزعـم مـردود بـما هـو مقـرر في التشريـع الإسـلامي ممـا يعـرف بالمسـئولية الجماعيـة عـن إحـداث الجريمة، أو ما يعرف شرعًا وقانونًا بالاشتراك فيها.

ومن ثم نخلص إلى أن مخاطر التعدي على البيئة قد تعددت وتطورت وتسـارعت على نحوٍ ينذر بخطورتها على الإنسانية كلهـا، وأن ذلك يقتضي سياسـة عقابية تتـلاءم معها، وتقوى على مجابهتها وتقليل آثارها على الأفراد والمجتمعات.

التطور المطلوب في إطار المساءلة عن تعديات البيئة:

بـات مـن الواضـح أن التعامـل الفعال في مجابهـة مخاطر التعدي على البيئة -مع التطور المتسـارع لمخاطرها- يقتضي

تطـورًا أكـبر متوازيًـا مـع ذلك التطـور، بحيـث يقوى على مجابهـة المضـار الناشـئة عنـه، وهو ما يسـتوجب تبنـي عددٍ مـن الإجـراءات التـي أثبـت الواقع أنهـا فعَّالـة في مواجهة ذلك التعدي، وهي منع أسـباب التعـدي، ثم المعاقبة عليه، ويمكن بيان ذلك بشيء من التفصيل المناسب كما يلي:

أولًا- الترويج الثقافي للوقاية من مخاطر البيئة:

يحتـاج التعامـل مع مخاطـر التعدي عـلى البيئـة أن يكون مسبوقًا بالقدر الذي يلائمه من التوجيه الثقافي الذي يرسّخ في النفـوس مـدى أهمية التعامل الجميل مـع البيئة، ذلك أن كثـيرًا مـن المعتديـن عليها لا يفهمـون معنـى المحافظة على البيئة ويتصرفون معها بطيشٍ وعدم حرص.

ثانيًا- تفريد الأعمال التي تمثل تعديًا على البيئة:

مـن المؤكـد أن الاقتصـار عـلى الدعـم الثقـافي في مجـال التقليـل مـن مخاطر التعـدي على البيئـة لن يكـون مفيدًا في القضاء على تلك المخاطر، أو إصلاح السلوك المتورط فيها، وسـيئول المصـير حتمًا إلى تبني سياسـة عقابيـة تلائم توجيه ذلك السـلوك إلى الأحسـن؛ حيـث إن الردع عـن ارتكاب المخالفات سنة كونية أوجدها الله ﷻ في طبع البشر.

والسياسة العقابية تقتضي وجوبًا -في الشريعة والقانون- أن تكون مسبوقة بتحديد الأفعال المعاقب عليها، فإنه لا جريمة إلا بنص، ولا عقوبة إلا بقانون.

ومن المعلوم في شرع الله تعالى أن العقوبة لا تكون إلا بعد بيان ما يوجبها من جريمة؛ فإن العقوبة دون بيان ما يوجبها تكليفٌ بما لا يطاق، والتكليف بما لا يطاق مرفوع عن الناس في شرع الله تعالى، وقد دل على ذلك كتاب الله تعالى، فقال عز من قائل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾[1]، وقال ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾[2].

وهذا المبدأ يعتبر من ثوابت المبادئ الحاكمة للعقوبات في التشريع الإسلامي وفي النظم الوضعية[3]؛ لأنه مبدأ يرسخ للعدالة الإنسانية ويحمي حياة البشر، ولهذا كان مقررًا في التشريعين بدرجة سواء.

(١) [سورة الطلاق، الآية ٧].
(٢) [سورة البقرة، الآية ٢٨٦].
(٣) راجع في تفصيل ذلك: الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، الشيخ/ محمد أبو زهرة، ص١٣٣ وما بعدها، دار الفكر العربي.

ثالثًا- اعتبار المآلات في مجال العقوبات المقررة للمحافظة على البيئة:

من المهمِّ في مجال التعامل مع المستجدات المتعلقة بحماية البيئة والمحافظة عليها أن نعلم أن تحديد المساءلة عن تلك التعديات لا يجوز أن يقف عند حدود البدايات التي تنطلق منها؛ فينظر إلى المعتدي على أنه قد نُكِب بالعدوى قبل أن يصيب غيره بها، أو أنه قد استمرأ التعامل مع النفايات الخطيرة باستهانة؛ لأنه لم يكن على دراية بمخاطرها؛ ذلك أنه في مجال المؤاخذة على المضار التي يحدثها المعتدون لا يصح النظر إلى الأسباب منفصلة عن مسبباتها، ولا إلى العلل بعيدة عن معلولها، والعبرة في أي عمل بما يترتب عليه من نتائج وآثار، فإن تلك النتائج هي التي يجب أن تنتهي المساءلة عندها، ولا يجوز أن تقف دونها أو أن تتجاهل وجودها.

ومن هذا المنطلق يمكن أن يتصور العمد في إحداث المضار بالبيئة، ويكون العقاب الواجب هو العقاب على تلف النفس أو أبعاضها، أو المال بما فقد منه مباشرة أو غير مباشرة، فإذا أصيب إنسان بعدوى من آخر فأصابه المرض

حتى أعجزه عن العمل؛ يكون له حق في التعويض عن ذلك الكسب المحتمل الذي كان من الممكن أن يحصّله لو لم يكن قد أصيب بعدوى ذلك الذي استهان بالبيئة واعتدى من خلالها على الأبرياء، فأتلف نفوسهم أو أموالهم، ومن أصيب بداءٍ في صدره بسبب تصاعد الأدخنة أو الأتربة أو الأبخرة من المنشآت الصناعية التي تجاور مسكنه؛ يكون له حق التعويض عن ذلك الضرر بمقدار ما يعوضه في ذاته، ثم ما يلحق به من المضار المحتملة التي تترتب عليه.

رابعًا- الاقتداء بالتشريع الإسلامي في سياسته العقابية:

يهتم التشريع الإسلامي في سياسته العقابية بأسباب الوقاية من المخاطر -أيًّا كانت- اهتمامًا لا يقل عن اهتمامه بالعلاج مما يترتب عليها، وذلك إعمالًا للمبدأ المعتبر: "الوقاية خير من العلاج"، فهو لا ينتظر حتى يقع الإنسان في براثن المخاطر التي تهدد حياته، ولكنه يصرفها عنه بأسلوبٍ حسن ومسلكٍ جميل يتقبله الطبع وترضاه النفس.

ومن أسباب الوقاية ما شُرع للمحافظة على الماء وإبقائه طاهرًا نقيًّا على أصله، باعتبار أنه سبب لكل مصادر الحياة

ومظاهر جمالها، فهو يحيي الإنسان والحيوان والنبات، منه يشرب فيحيا، وبه يتطهر ويعبد ربه، كما أنه سببٌ لمصادر الطعام التي يعيش عليها في المآكل والمشارب كالفواكه وأطايب الطعام، ومنه يزرع النبات فتزهر الورود وتتغنى الحدائق بزهورها وورودها، ومن ثَمَّ كان الماء مصدر الحياة التي هي من ضرورات الأديان، وسبب الجمال الذي هو من التحسينيات المقررة في الأديان، وبالنظافة يتجمل ويتخلص من إفرازات بدنه فتحسن رائحته ويسلم من الأمراض والأوبئة، وصدق الله العظيم حين جمع كل تلك النعم في محكم التنزيل بأسلوبٍ بديعٍ وعبارةٍ فائقة الجمال، فقال سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾[1].

مستقبل السياسة العقابية لمستجدات التعدي على البيئة:

يقتضي الحديث عن مستقبل السياسة العقابية للمستجدات في مجال التعدي على البيئة أن يكون هناك نوعٌ من التصور فيما يفترض أن يصل إليه من تلك التعديات، وذلك من واقع ما يحدث الآن وفقًا للأسباب المؤدية له، وتصور مدى ما

(١) [سورة الأنبياء، الآية ٣٠].

ستصل إليه تلك الأسباب من نتائج في هذا الخضم الزاخر بنشاطٍ إنساني متجاذب ومتنافس؛ بل متصارع.

أولًا- الفاعلون في جرائم البيئة وفقًا لمستجداتها:

من البدهيات التشريعية في مجال السياسة العقابية أن المسئول في الجناية هو الشخص المكلف الذي يتمتع بإرادة تتسم بالاختيار وتتجه إلى عمل يخالف ما يقضي به الشرع أو النظام، ومن ثَمَّ يمكن تعريف المساءلة في مجال العقاب بأنها: صلاحية الشخص لأن يتحمل ما يصدر عنه من أقوالٍ أو أفعالٍ رتب التشريع لها عقوبة، ويستوي أن يكون الفعل المعتدي الذي وقع منه ماسًّا بحقٍّ من حقوق الله أو من حقوق العباد، وإن كان العقاب غالبًا ما يتوجه إلى الأفعال التي تمس بحقوق الله من جهة أنها محل طمعٍ من الأفراد، ولأن المحافظة عليها تقتضي دفع مضار جميع الناس عنها، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالتشريع المنظم لمبادئ العقاب.

ويلاحظ أن التعبير عن فاعل الجريمة فيما أوردناه جاء بلفظ (الشخص) ولم يرد بلفظ (الإنسان)، مع أنه هو أصل المساءلة لما يتمتع به من عقلٍ صار به أهلًا للتكليف، ولأنه

هو المكلف وحده دون سائر الكائنات؛ فإنها مسخرة لخدمته ومذلَّلة لكي تضفي على حياته ألوانًا من الرفاهية وأسباب الحياة والجمال، إلا أن التعبير عن المسئول بلفظ الإنسان لا يصلح لشمول جميع الفاعلين في ارتكاب الجرائم عمومًا، وجرائم التعدي على البيئة خصوصًا؛ لأن الفاعل فيها قد يكون شخصًا معنويًّا، ومن ثَمَّ يكون الفاعلون في مستجدات المخالفات الواقعة على البيئة أشخاصًا طبيعيين، أو أشخاصًا غير طبيعيين، وهم المعرفون بالشخصية الاعتبارية أو المعنوية، ويكون بيان ذلك متضمنًا لهذين النوعين كما يلي:

الشخص الطبيعي الفاعل في مجال التعدي على البيئة:

الأصل أن الفاعل في مجال التعدي على البيئة هو الإنسان الطبيعي؛ لأنه هو الذي يتمتع بالعقل الذي جعله مناطًا للتكليف، وهو الذي جعله الله به صالحًا شرعًا لأن يتحمل نتائج ما يصدر عنه من قولٍ أو فعل، كما أن الشخص الاعتباري لا يتصرف بذاته؛ لأنه كيانٌ ماليٌّ أو ماديٌّ غير عاقل، وليس له إحساس أو مشاعر، ولا يقدر – بحكم أنه

مكون من أشياء- أن يتصرف أو أن يتحرك من تلقاء نفسه، وإنما يقوم بكل ذلك من خلال الإنسان الذي يعتبر ذلك الشخص الاعتباري كالآلة في يده، ومن ثَمَّ كانت المسئولية البشرية هي الفاعل الأساس في تلك الجرائم وغيرها.

الشخص المعنوي باعتباره فاعلًا في مجال التعدي على البيئة:

الأصل في الشخصية التي تتحمل المسئولية أن تكون صالحة لوجوب الحق أو الالتزام به دون تحديدٍ أو تجسيدٍ في شكل معين، ومن ثَمَّ يبدو أن تعريف الشخصية المعنوية أو الاعتبارية أو الافتراضية كما تجري التعبيرات عنها يتمثل في: إضفاء الشخصية على كيان مادي أو مالي يتمتع بالاستقلال الذي يمكنه من مباشرة تصرفاته والاعتداد بها ومحاسبته عليها[1]، وقد عرفه الفقيه الفرنسي (ميشو) بأنه: الشخص المفترض الذي يثبت له الحق ويلتزم بالواجبات من غير بني الإنسان[2].

وفي الفقه الإسلامي فإن الشخص المعنوي يتمثل في

(١) كتابنا: افتراض الشخصية وآثاره في الفقه الإسلامي مقارنًا بالقانون، ص٢١ وما بعدها، دار النهضة العربية.

(٢) مشار إليه من مصدره الفرنسي في كتابنا السابق، ص ٢٢، وراجع: الأساس الفكري لمسئولية الشخص المعنوي، د/ عبد الوهاب البطراوي، ص٦ وما بعدها، طبعة سنة ١٩٩٢م.

مجموعـة من الأشـخاص تتكاتف لتحقيق غـرضٍ معينٍ أو مجموعـة من الأموال ترصد للوصول إلى هدفٍ محدد، وهي – بـلا شـك– ذات صلة بالإنسـان لأنه هو الـذي يعبر عن مقاصدهـا وغاياتها، وإذا كان لكل فردٍ من الأفراد القائمين عـلى الشـخص المعنوي إرادة مسـتقلة فإنهـم في نطاق إدارة الشـخص المعنوي لا بـد أن تتوجه إرادتهـم إلى هدفٍ محددٍ هو الذي أقيم الشخص الاعتباري من أجله.

ومـما هو مشـاهد ومنظـور أن التعدي على البيئـة أكثر ما يقع من أشـخاص اعتبارية كالمنشـآت الصناعية والإنتاجية التـي تمـلأ الجو بالغبـار، والدخـان، والأكسـدة، وملوثات التفجيرات النووية، وما إليها مما يصدر من المصانع وأماكن الإنتاج الكبرى.

ثانيًا– الأضرار الحاصلة من جرائم البيئة وعقوباتها:

يمكـن القـول بأن محل التعدي في جرائـم البيئة يتمثل في الحق العام، كالتعدي عـلى الحياة بالأمراض الذي قد يجرها إلى انتهـاء الحياة بالموت، والذي قد ينتهي بوفاة شـخصٍ أو عـددٍ غـير محصورٍ من الأشـخاص، كـما يتمثـل في الإصابة

بالأمـراض التي قد تُعجز صاحبها عن السـعي والكسـب؛ فيصبـح عالة عـلى أهله وعـلى المجتمع، ويمكـن بيان ذلك بقدرٍ من التفصيل المناسب في أمرين:

أولهما- تنوع الجرائم والمضار في نطاق التعدي على البيئة:

تتنوع المضار في إطار التعدي على البيئة وما يسفر عنه من جرائـم فتقـع على المال كـما تقع على النفس، ومـن ثم يكون الـضرر المتولـد عـن تلـك الجرائم نوعـين: الـضرر المادي، والـضرر الجنائي، ليس في الظـروف العادية؛ بل في ظروف التعـدي على البيئة وما يحدث في ارتكاب الجرائم ضدها من مستجدات؛ وذلك كما يلي:

١. مستجدات الضرر المالي.
٢. مستجدات الضرر الجنائي.
٣. مسـتجدات المسـئولية في النطاقـين المـالي والجنائي: تعتري المسئولية في النطاقين المدني والجنائي أو الواقع على المـال والواقع على النفـوس والأبدان خصائص تتـلاءم مـع تلـك المسـتجدات، وتميـز المسـئولية في المجالين المالي والجنائي، وذلك كما يلي:

(أ) تضامن المسـئولين فيما بينهـم: يحكم الفاعلين للضرر

في المجالين المالي والجنائي مبدأ التضامن فيما بينهم؛ حتى لا يلقي أحدهم التبعية على الآخر ويهرب من المساءلة، فإذا وقعت المسئولية على مجموعة من الفاعلين كان كل واحدٍ منهم مسئولًا عن تبعة ما حدث كله، ولا يجوز أن يلقي بتبعة ما حدث على زملائه، أو أن يتمسك بأنه مسئول عن مقدار ما حدث منه في التعدي على البيئة، بل إن على المجتمع أن يرجع على أي منهم بكامل تبعات المسئولية، ثم يتصرفون هم بعد ذلك في توزيع التبعية كما يرون فيما بينهم.

(ب) افتراض المسئولية عن مضار البيئة: الأصل في المسئولية عن المضار أن تكون منتفية لا ثابتة ولا مفترضة؛ لأنها نوعٌ من الادعاء، والادعاء لا بد فيه من البينة أو الدليل الذي يفيد الإدانة وشغل الذمة بما تلف من الحقوق المتعلقة بالمال أو بالنفس، ولأن البراءة الأصلية هي الأصل، وقد جرى العمل على أن الادعاء في المال يلقي بتبعية إثبات مسئولية المدين على المدعي، وذلك إعمالًا لحديث النبي ﷺ: «البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي»[1].

(١) سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه، حديث رقم: ١٣٤١.

ثانيهما- تنوع العقوبات في مجال التعدي على البيئة:

إذا كانت الجرائم التي تقع على البيئة متعددة فإن هذا التعدد يقتضي تعددًا موازيًا في العقوبات الدارئة لتلك الجرائم، والتي تتوازى معها في التعدد والتناسب على النحو الذي يصلح لمجابهتها ومواجهة الآثار الإجرامية المترتبة عليها، ويمكن رد تلك العقوبات إلى أمرين، هما:

١. العقوبات المقررة لحماية المال.

٢. العقوبات المقررة لحماية الحياة الإنسانية.

وختامًا.. نخلص من تلك الدراسة إلى النتائج الآتية:

أولًا: أن قضايا التعدي على البيئة أصبحت متنوعة ومتجددة، وهذا يقتضي نوعًا ملائمًا من التجديد في التناول الفقهي لها حتى لا تعجز التشريعات عن ملاحقة ما يحدث من تطور فيها، فيعم الضرر وينتشر الفساد ولا يجد المضرورون من نصوص التشريع ما ينقذهم من مخاطرها، أو تفقد البيئة الوسائل التي تنقذها من مخاطر التعدي عليها.

ثانيًا: لقد عمت البلوى بجرائم التعدي على البيئة وأصبحت تمثل خطرًا كبيرًا على الحياة الإنسانية، وذلك بعد

أن اتسع نطاق حركة الإنسان، وأصبح التنقل من أقصى الكوكب الأرضي إلى أقصاه أمرًا بالغ السهولة، ومن ثَمَّ لم يعد بمنأى عن إصابة تَفِد إليه من الشرق أو الغرب، وقد تقوض حياته أو حياة عزيز عليه، أو تُلْحِق به أضرارًا مالية لا يمكن مواجهتها.

ثالثًا: أن نطاق الخطر في جرائم التعدي على البيئة يتسم بنوعٍ من التنوع والاختلاف الذي يتطلب نوعًا من المرونة التشريعية الملائمة لتطوره وتغيره، وذلك يحتاج إلى نوعٍ جديدٍ من الفهم الذي يتعامل مع الثوابت التشريعية في باب التجريم والعقاب بما يصلح لسرعة المواجهة وإنقاذ البشرية من تلك التعديات.

رابعًا: أن في مبادئ التشريع والعقاب المقررة في الفقه الإسلامي ما يسمح بقدرٍ كبيرٍ من حرية الحركة التشريعية التي تواكب مستجدات التعدي على البيئة، دون أن يتصايح البعض ممن يكرهون بلادهم ووجودهم ويحبون شيوع ذلك التلوث البيئي فيها، وينظرون إليه على أنه عقاب سماوي ملائم لمن لا يقبلون سلوكهم، ويكفي لتصويب ما

وقـع فيه هؤلاء الضالـون من خطأ أن نؤكـد على أن مبادئ شرع الله ﷻ لا تمنـع مـن المواجهـة التشريعيـة بالعقوبـات التـي تمنع التعدي عـلى البيئة، وتعتبره نوعًا من الإفسـاد في الأرض، والله لا يحب المفسدين.

* * *

موقف الشرائع السماوية من الإضرار بالبيئة(*)

أصبحت البيئة ومشكلاتها حديث العامة والخاصة بل أصبحت هَمّ الجماهير الغفيرة من الناس؛ وذلك لأن فساد البيئة واستنزاف مواردها يهدد الجميع؛ لذلك بادر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بعقد هذا المؤتمر تحت عنوان: "الاجتهاد ضرورة العصر.. صوره.. ضوابطه.. رجاله.. الحاجة إليه"؛ إيمانًا منه بدور الإنسان في حماية البيئة، إذ كل ما في البيئة من مكونات مسخر له، وعليه أن يتعامل معها بما لا يجافي سنن الله في خلقه ولا يتعارض مع أحكام الله في شرعه، فيأخذ منها ويعطيها، ويرعى لها حقها لتؤتي له حقه.

وقد اعتنى الإسلام بالبيئة والكون وحث على الاهتمام بهما والمحافظة عليهما، وشرع لتحقيق ذلك كمًّا كبيرًا من التشريعات التي تهدف إلى تحقيق التوازن البيئي والاستقرار

(*) أ. د/ محمد الجبالي، أستاذ ورئيس قسم الفقه بكلية الدراسات العليا بجامعة الأزهر.

في هـذا الكـون الفسـيح، وقـد اعتبر الإسـلام حمايـة البيئة ورعايتهـا مسـئولية الجميـع، وهـي أمانـة في أعنـاق الأمة، وتتحمـل وزر التقصـير في أدائهـا أمام الله تعـالى، قال ﷻ: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾[1]، واعتـبر الإسـلام أن مـا في هـذا الكـون مـن مخلوقـات حية وغير حية سـخرت وذللت لخدمة الإنسـان ورعايتـه وبقائه، فـالأرض وما فيها من خـيرات تحقق هذا المقصـد الرباني العظيـم، قال تعـالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾[2]، كما أن السـماء وما فيها من شـموس وكواكب وهـواء وما ينزل منهـا من ماء مبارك جزء مـن هذا الكون، وآيـة من آيـات الله تعـالى ونعمـة عظيمة لـكل المخلوقات عـلى هذه الأرض الواسـعة، قال تعـالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ

(١) [سورة الأحزاب، الآية ٧٢].
(٢) [سورة لقمان، الآية ٢٠].

تُسِيمُونَ ﴾[1]، وقال ﷻ: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴾[3].

منهج الإسلام في حماية البيئة ورعايتها:

إن الشريعة الإسلامية بأصولها وفروعها وقواعدها الفقهية ومقاصدها التشريعية وبتوجيهات نصوص الكتاب والسنة تضافرت جميعًا للعمل على حماية البيئة، ورعايتها، والمحافظة على مواردها من الاستنزاف وسوء الاستخدام؛ ابتداء من تربية الوازع الإيماني والعقائدي في قلب كل مسلم تجاه البيئة التي تحيط به، وتنمية أخلاقه للتأدب مع بيئته، ثم وضع الأسس والقواعد الشرعية القائمة على حفظ البيئة وحسن استغلالها، ثم جاءت الفروع الفقهية لتجد في كل فرع منها مسألة فيها رعاية لقضايا البيئة، وأحاطت ذلك كله بسِياج المقاصد الكبرى في جلب كل مصلحة فيها إصلاح وحفظ لحياة الإنسان وبيئته، ودفع لكل مفسدة فيها إفساد وإضرار بحياة الإنسان وبيئته.

(١) [سورة النحل، الآية ١٠].
(٢) [سورة ق، الآية ٩].
(٣) [سورة الرحمن، الآية ٥].

ومن هنا أضفنا لفظ الرعاية بجانب الحماية؛ وذلك أن لفظ الحمايـة يقتضي المحافظة على البيئة من جهة العدم أو السـلب، أي بحفظها من كل ما يفسدها أو يضر بها، أما لفظ "الرعاية" ففيـه معنـى العمـوم، ومـن الأنسـب اسـتعماله مـع الشريعة الإسـلامية؛ حيـث جاءت لحفـظ البيئة من جهـة الوجود من خلال الأوامر الشرعية التي ترشد إلى الاعتناء بالبيئة والعمل على إصلاحها وتنميتها، وكذلك جاءت لحفظ البيئة من جهة العـدم من خـلال النواهي الشرعية الزاجرة عـن كل ما يعود على البيئـة بالضرر والفسـاد[1]، ولقد تميـز المنهج الشرعي في حمايـة البيئة ورعايتها بالشـمولية والتكامل؛ ذلك أنه بُني على ثلاث ركائز أساسية، وهي ما يلي:

١ - المنهج الإيماني الاعتقادي في حماية البيئة ورعايتها:

لقد جعل الإسـلام الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث جـزءًا من عقيدة المسـلم وإيمانه بربـه، وجعل الإخلال بها أو الإفسـاد فيها خروجًا عن مقتضى هـذا الإيمان وإنذارًا بوقوع

(١) راجع: أحكام البيئة في الإسلام، عدنان بن صادق، ص ٣٧، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، فلسطين.

الهلاك والدمار، ولا أدل على ذلك من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»[1]، فجعل إماطة الأذى عن الطريق وهي صورة من صور مواجهة التلوث، وصورة من صور تطهير البيئة وتنظيفها شعبة من شعب الإيمان وجزءًا لا يتجزأ منه.

ويتجلى هذا المنهج الإيماني واضحًا عندما يربط بين مدى إيمان الإنسان واستقامته وبين صلاح بيئته أو فسادها؛ لذا جاء النهي الشديد عن الإفساد في الأرض وتوعد الله تعالى المفسدين بسوء المنقلب وشدة العقاب، قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور من الإيمان، حديث رقم: ٩، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، حديث رقم: ٣٥، واللفظ له.
(٢) [سورة الأعراف، الآية ٥٦].

ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[1]، كما بيَّن الله تعالى أن إفساد البيئة وإهلاك حرثها وزرعها هو خلق الجبَّارين والمجرمين والمفسدين الذين لم يخالط الإيمان قلوبهم، ويشير إلى ذلك قوله تعالى في وصف المجرم المفسد في الأرض: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾[2].

ومن ملامح المنهج الإيماني في حماية البيئة الربط الوثيق بين إيمان الإنسان وعمله الصالح وصلاح بيئته، ويتضح ذلك من خلال نصوص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾[3]، وقال ﷻ: ﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُوا۟ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا﴾[4]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن

(١) [سورة الأعراف، الآية ٨٥].
(٢) [سورة البقرة، الآية ٢٠٥].
(٣) [سورة الأعراف، الآية ٩٦].
(٤) [سورة الجن، الآية ١٦].

فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾[1].

٢- المنهج الإرشادي في حماية البيئة ورعايتها:

إن كل من يطلع على كتاب الله ﷻ وسنة نبيه محمد ﷺ يجدهما يقدمان منهجًا تثقيفيًّا وإرشاديًّا رائعًا عن البيئة وعن كل ما يحميها من عوامل الفساد وما يبقيها سالمة صالحة للحياة، وهذا المنهج الإرشادي يقوم على ما ورد من توجيهات القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وما فيهما من ترغيب للناس في المحافظة على البيئة، وترهيب لهم من الاعتداء على مقوماتها وعناصرها أو الإساءة إليها.

وهذا المنهج الإرشادي يعمل على توسيع دائرة الوعي والفهم لدى الفرد والمجتمع، فليس للإنسان أن يضيق دائرة الحياة على نفسه ومصالحه فقط، ولا المجتمع كذلك، بل على الجميع أن يوسع الدائرة لتشمل كل ما حوله من إنسان وحيوان ونبات وهواء وجماد؛ فيعمل على رعايتها والمحافظة عليها لكونها تشاركه في الحياة.

(١) [سورة المائدة، الآية ٦٦].

وبناءً عليه: فلا تجد مجتمعًا مثقفًا واعيًا يقوم بتعذيب الحيوان أو الإساءة إلى النبات والأشجار، فبالتوعية والإرشاد تخاطب الفطرة السليمة للإنسان وتغذيها بأهمية الحفاظ على البيئة وعناصرها من خلال نصوص الشرع؛ فتثمر عملًا صالحًا وسلوكًا إيجابيًّا تجاه البيئة المحيطة.

وشريعة الإسلام جاءت بالمرغبات والمخوفات لتُحدث توازنًا بديعًا ومثمرًا في النفوس لدى جميع فئات المجتمع؛ ومن ثم تُحدث بذلك يقظة وتوعية تأخذ بأيدي الجميع إلى الطريق الصحيح القويم في التعامل مع البيئة على جهة الإحسان والإصلاح، وسوف نتناول هذا المنهج الإرشادي من خلال ثلاثة جوانب على النحو التالي:

الدعوة إلى الانتفاع والاستثمار لموارد البيئة:

لقد جاءت نصوص القرآن والسنة داعية إلى الانتفاع بجميع موارد البيئة ومكوناتها، ومنها قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ

وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[1]، وتشير الآية إلى الاهتمام بالمزروعات والعمل على زيادة إنتاجها حتى تنتج السنبلة الواحدة مائة حبة من الحبوب التي تعد قوام حياة الإنسان والحيوان والطير، وأن الأرض ثروة اقتصادية ينبغي الاعتناء بها واستثمارها على أفضل الوجوه، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾[2]، وتعدد الثمار في الآية يشير إلى أهمية الأنواع في الزراعة وعدم الاقتصار على نوع معين فقط، وهذا يعني استغلال المناخ المناسب لزراعة هذه الأنواع وتوفيرها على مدار السنة، وهذه نعمة من نعم الله علينا[3].

الدعوة إلى الاعتدال والتوسط في استهلاك موارد البيئة:

إن الاعتدال والتوسط هو منهج إسلامي أصيل وقاعدة من قواعد الشرع الحكيم تميزت بها أمة الإسلام من بين الأمم، فهي أمة وسطية في عقيدتها وعباداتها ومعاملاتها،

(١) [سورة البقرة، الآية ٢٦١].
(٢) [سورة الأنعام، الآية ١٤١].
(٣) الأمن الغذائي في الإسلام، أحمد صبحي العيادي، ص ٥٨، دار النفائس، الأردن.

قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾[1]، وكذلك هي أمة وسط واعتدال تجاه البيئة ومواردها؛ لذا جاءت التوجيهات الشرعية داعية للاعتدال في استهلاك موارد البيئة وعدم التوسع في استهلاكها والإفراط فيها، وهو ما يعرف بالإسراف والتبذير، ويتضح هذا المنهج من خلال قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ﴾[2]، وقوله ﷻ: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾[3]، وقوله ﷻ: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴾[4].

دعوات التحذير والترهيب من الإضرار بمقومات البيئة:

لقد جاءت النصوص الشرعية تحذر وترهب من إفساد مقومات البيئة أو الإضرار بها، وقد بينت أن تجرؤ الناس على إفساد مقومات البيئة وثرواتها المائية والنباتية والحيوانية وغيرها ضربٌ من ضروب التسلط والعدوان، وخُلُقٌ من

(١) [سورة البقرة، الآية ١٤٣].
(٢) [سورة الأعراف، الآية ٣١].
(٣) [سورة الفرقان، الآية ٦٧].
(٤) [سورة الإسراء، الآيتان ٢٦- ٢٧].

أخلاق الجبَّارين والأشرار، قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ٢٠٤ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ٢٠٥ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۚ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ﴾[1]، وفي هذه الآيات يبين الله تعالى حال هذا الصنف من الناس الذي يقول بلسانه قولًا يخالف فعله، فتسمع منه كلامًا معسولًا ولكنك إذا عاملته فخاصمته في أمرٍ من الأمور تجد من فعله إفسادًا وإهلاكًا يطال الزروع والثمار والمواشي، فالله تعالى يبغض هذا الصنف الذي إذا ذُكِّر بتقوى الله تعالى وبإصلاح عمله زاد كبرًا وغرورًا[2].

ولقد جاءت الأحاديث النبوية بأبلغ تحذير من الاعتداء على مقومات البيئة مهما كان حجمه صغيرًا، فقد ورد أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ الله رَأْسَهُ فِي

(١) [سورة البقرة، الآيات ٢٠٤- ٢٠٦].
(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي، ص ٨٤ بتصرف، ط١، مؤسسة الرسالة.

النَّـارِ»[1]، وعلق أبو داود عليه فقـال: هذا الحديث مختصر، يعنـي مـن قطع سـدرة في فـلاة -يسـتظل بهـا ابن السـبيل والبهائـم- عبثًـا وظلمًا بغـير حق يكون له فيهـا؛ صوَّب الله رأسه في النار[2].

٣- المنهج التشريعي في حماية البيئة ورعايتها:

لقد جاءت نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بمنهـج تشريعـي واضـح ومفصـل يعمل عـلى حمايـة البيئة ورعايتهـا، وذلك من خلال بنائه على أسـس عامة وقواعد كلية تندرج تحتها كل مسـألة فقهية، ويحدد من خلالها حكم كل حادثـة وواقعة مسـتجدة، ويظهر ذلـك جليًّا من خلال المقاصد الكبرى التي جاءت الشريعة بحفظها، وكذلك من خـلال القواعد الفقهية التي اسـتنبطها الفقهاء من نصوص القرآن الكريم والسـنة النبوية المطهرة، فكانت هذه المقاصد والقواعد بمثابة الأصول والضوابط التي ينتظم تحتها مجمل الفروع الفقهية، ومن خلالها يقوم المجتهد والفقيه باستنباط

(١) سنن أبي داود، أبواب النوم، باب في قطع السدر، حديث رقم: ٥٢٣٩.
(٢) انظر: سنن أبي داود، عقب الحديث السابق، رقم: ٥٢٣٩.

الحكم الشرعي للمسائل المستحدثة والمعاصرة، وذلك من خلال إلحاقها بنظائرها من الفروع الفقهية، وبردِّها إلى القواعد والأصول الكلية، لذلك سوف نعرض هذا المنهج التشريعي في حماية البيئة ورعايتها من جهة مقاصد التشريع.

إن الشريعة الإسلامية بمقاصدها وأهدافها وغاياتها جاءت لإقامة مصالح العباد في معاشهم ومعادهم، وقد أجمعت كلمة العلماء على أسس هذه المقاصد والأهداف، وفي ذلك يقول العز بن عبد السلام ﷺ: الشريعة كلها مشتملة على جلب المصالح كلها دقها وجلها، وعلى درء المفاسد بأسرها دقها وجلها، فلا تجد حكمًا لله إلا وهو جالب لمصلحة عاجلة أو آجلة أو عاجلة وآجلة أو درء مفسدة عاجلة أو آجلة أو عاجلة وآجلة [1]، وقد أكد ذلك وزاده بيانًا وتفصيلاً الشاطبي ﷺ حين قال: وقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وُضعت للمحافظة على الضروريات[2]، ثم بين أنها تنقسم بحسب قوتها إلى ثلاث مراتب:

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام، ١/ ٣٩ بتصرف، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
(٢) الموافقات، الشاطبي، ١/ ٣١، ط١، دار ابن عفان، القاهرة.

الأولى: "المصالح أو المقاصد الضرورية، وهي التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين.

الثانية: المصالح الحاجية، وهي ما افتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب.

الثالثة: المصالح التحسينية، وهي الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب المدنسات، وجماع ذلك التمسك بمكارم الأخلاق.

ومما سبق يتبين لنا أن المقصود الأساس للشريعة الإسلامية الذي اتفقت عليه كلمة العلماء يتمثل في المحافظة على مقومات الحياة من الدين والنفس والنسل والعقل والمال والوطن، ومن المعلوم بالقطع أن تلوث البيئة يضر بهذه المقومات، إما ضررًا كليًّا يصل إليها فيفسدها ويفوت الحياة على أهلها ويرجع أصحابها بالخسران في الآخرة، وإما ضررًا جزئيًّا في أحيان كثيرة تفوت من خلاله المصالح

الحاجية والتحسينية، وتوقع الحرج والمشقة لدى فئات من الناس من جراء تلوث المياه بالنجاسات وبالآفات التي تصيب الثروة النباتية والحيوانية، أو بنشر الروائح الكريهة والمناظر القبيحة التي تُشوه جمال الطبيعة، وتأنفها العقول السليمة، وتُسيء للآداب ومكارم الأخلاق.

وختامًا.. فإن عناية الإسلام بالبيئة والكون عناية كبيرة، وقد تضافرت جميع الشرائع على حماية البيئة، كما حذرت النصوص الشرعية من إفساد مقوماتها.

* * *

أثر التغيرات المناخية
ودور التشريعات في حماية البيئة(*)

إن الله ﷻ دبَّر الكون بنظام محكم ودقيق، وأودع في الأرض ثروات متعددة، وجعل لكل عنصر في هذا الكون دورًا وقدرًا، واستخلف الإنسان في الأرض، وسخر له كل ما وجد فيها، وأمره باستغلال مواردها الطبيعية لتلبية احتياجاته، ونهاه عن الإسراف، وأمره بالاعتدال لما فيه تحقيق التوازن البيئي الذي يكفل الاستمرار لكل العناصر ﴿وَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡزُونٖ﴾(١)، هذا التوازن الذي يُفترض أن يتحقق في علاقة الإنسان -بكل ما يتضمنه من فعاليات وأنشطة- بعناصر البيئة: الأرض والماء والهواء والكائنات الحية الأخرى، فالنبات بوصفه أحد الأنواع الحية على الأرض هو أصل الغذاء لكلٍّ من الإنسان

(*) أ.د/ محمد يونس عبد الحليم، أستاذ الاقتصاد وعميد كلية التجارة - بنين، جامعة الأزهر.
(١) [سورة الحجر، الآية ١٩].

والحيـوان، وهـو أحـد المصـادر الرئيسـة في إعـادة التوازن الطبيعـي لمكونـات الهواء الـضروري للكائنـات الحية، وفي تنظيف الجو وتحسـين البيئة، والحياة الحيوانية في نظام التنوع الحيـوي تزيـد التربـة خصوبة بفضلاتهـا وبقايا أجسـادها، وتسـاعد في التلقيـح وتوزيـع النباتات من خـلال حركتها وهجرتهـا، كما أنه في بعض الحيوانـات غذاء للبعض الآخر ومنافع للإنسان.

ولكن بعض الأنشـطة الإنسانية قد انعكست في نتائجها السـلبية على هذا التوازن، ومن ثم بدأ الإنسـان نفسه يعاني هذه النتائج كرد فعل لممارسـات لا تتوافق والنظام الطبيعي للكون، فالإنسـان هو أحد العوامل المهمة في النظام البيئي، فـإذا تدخـل في هـذا التـوازن الطبيعي دون وعـي أو تفكير اختل هذا التوازن، وهو القادر أيضًا على تغيير شـكل البيئة الطبيعية التي يعيش فيها.

إن التلوث مشـكلة بيئية ذات اهتـمام خاصٍّ؛ لأن آثارها الضارة شـملت الإنسان نفسه وممتلكاته، ويوصف التلوث بأنه الوريث الذي حل محل المجاعات والأوبئة، بخاصة بعد

الثورة الصناعية؛ فالإنسان في عصر ما قبل الثورة الصناعية لم يتعرض لمشكلة التلوث؛ لأن كل مخلفات نشاطه كانت مما تستطيع الدورات الطبيعية في الأنظمة البيئية أن تستوعبه وتحتويه في مسلسل تحولاتها.

الآثار المختلفة للتغيرات المناخية:

تصنف التأثيرات البيئية للتغيرات المناخية نتيجة الاعتماد على مصادر الطاقة التقليدية (الفحم، والبترول) على أساس مدى هذه التأثيرات إقليميًّا وعالميًّا، وعلى أساس فترة تأثيرها (تأثيرات قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل)، ومن بين التأثيرات طويلة الأجل تدمير البيئة وغطاء التربة وانقراض بعض الأجناس الحية، وتنتج غالبية التأثيرات البيئية من انطلاق العديد من المواد الكيميائية أو المشعة إلى البيئة عبر مسالك خاصة لتصل إلى سطح التربة فتؤثر في الإنسان والنبات والحيوان، ويمكن إيجاز أهم التأثيرات البيئية للتغيرات المناخية فيما يلي:

١- أثر تغير المناخ في الثروة الحيوانية.

٢- أثر تغير المناخ في الثروة السمكية.

٣- أثر تغير المناخ في موارد المياه العذبة.

٤- أثر تغير المناخ في قطاع الطاقة.

٥- أثر تغير المناخ في النقل والمواصلات.

٦- أثر تغير المناخ في القطاع الزراعي.

٧- أثر تغير المناخ في الأمن الغذائي.

٨- الآثار الصحية للتغيرات المناخية[١].

طرق وآليات الوقاية من التدهور البيئي:

تشمل الطرق الوقائية التي يمكن من خلالها منع حدوث التلوث بأي صورة من صوره المختلفة مجموعة التدابير التي تتفق عليها الدول في شكل أحكام ولوائح وقوانين وتشريعات، ويكون ذلك من خلال الهيئات والمنظمات الدولية، مثل: الاتحاد الوطني للحفاظ على البيئة والمصادر الطبيعية (IUCNVR)، واللجنة العلمية لهيئة الأمم المتحدة لبحث آثار الإشعاع الذري (UN. CEAR)، والمنظمة

(١) انظر: الاقتصاد الصناعي، د/ محمد يونس عبد الحليم، ص ٢٩٨، دار روابط للنشر وتقنية المعلومات.

الإقليمية لحماية البيئة البحرية (ROPME) وغيرها، إضافة إليبعض الإجراءات الردعية والتشريعات القانونية، التي تكون موجهة نحو أهداف لها نهايات معينة كالمحافظة على سلامة الهواء والماء والتربة.

وتشمل الطرق البديلة جميع الطرق التي يمكن استخدامها دون أن ينتج عنها ملوثات سواء أكانت سائلة أم غازية أم صلبة، فهي تشمل جميع مصادر الطاقة المتجددة النظيفة التي يمكن استخدامها بدلًا عن المصادر التقليدية المعروفة، والتي تتميز بتلويثها للبيئة، وتتعدد المصادر المتجددة والنظيفة في طاقات: الشمس، والمياه، والرياح.

ضرورة مراعاة التشريعات البيئية:

إن المؤسسات والمنظمات المسئولة عن حماية البيئة في كل دولة تقوم بتشريع قوانين يجب الالتزام بها وتطبيقها، بحيث لا يتم إنشاء أي مصنع قبل الحصول على إجازة أو رخصة بيئية بعد القيام بدراسة وافية للمصنع من حيث طريقة الإنتاج، والمواد الأولية المستخدمة، ونوع الملوثات المطروحة (صلبة، سائلة، غازية)، وكمياتها، فضلًا عن دراسة بعد المصنع عن المواقع السكنية.

ضرورة نشر الوعي البيئي:

إن قضيـة البيئة وما تعانيه من تدهور واسـتنزاف وسـوء استخدام أصبحت من القضايا الملحة في عالمنا المعاصر بعد أن وصلت الأمور إلى وضع حرج، أصبح يخشـى مع استمراره إلى حـدوث مشـكلات بيئيـة ليـس مـن السـهولة تجاوزها، ولعل ما تواجهه البشرية اليوم من مشـكلات وكوارث بيئية متباينة ومتشابكة يدل على غياب الوعي والحس البيئي لدى البعـض، ومـن ثم يجب تغيير اتجاهات الإنسـان نحـو البيئة من اتجاهات عدوانية أو سـلبية إلى اتجاهات ومواقف إيجابية تتجـلى في الحفاظ عـلى البيئة واحترام نظامهـا وتوازنها؛ بغية الوصول إلى السلامة في بيئة صحية.

دور التشريعات الإسلامية في حماية البيئة:

لقد سـبق الدين الإسـلامي الحنيـف إلى وضع تشريعات محكمـة لرعايـة البيئة وحمايتها مـن آفات التلوث والفسـاد، ورسـم المنهج الإسلامي حدود هذه التشريعات على أساس الالتزام بأمرين يحددان مسـئولية الإنسـان حيـال البيئة التي يعيـش فيهـا؛ أمـا الأول فهـو: "درء المفاسـد" حمايـة للفـرد

والمجتمع والبيئة والدولة، حيث لا ضرر بالنفس، ولا ضرار بالغير، وأما الثاني فهو: «جلب المصالح»، وتشمل بذلك كل الجهود التي من شأنها أن تحقق الخير والمنفعة للبشرية.

وأهم ما يميز المنهج الإسلامي في الحفاظ على البيئة هو الأمر بالتوسط والاعتدال في كل تصرفات الإنسان، باعتباره من أهم عوامل الخلل والاضطراب في منظومة التوازن البيئي المحكم الذي وهبه الله سبحانه وتعالى للحياة والأحياء في هذا الكون، وهذا لا يعني بطبيعة الحال أن يقف الإنسان مكتوف الأيدي إزاء النظم البيئية المحيطة به، أو أن يعطل أداء واجب التعمير والتنمية الذي تقتضيه أمانة الاستخلاف في الأرض، ولكن يعني أن يتعامل الإنسان مع هذه النظم البيئية بما يمكنه من تطوير حياته دون إسراف في استخدام الموارد الطبيعية أو جور على حقوق الآخرين.

ولقد أقام الإسلام بناءه كله على الوسطية والاتزان والاعتدال والقصد، وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾[1]، كما نهى عن الإسراف في مواضع

(١) [سورة البقرة، الآية ١٤٣].

كثيرة من القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾[1]، وقال عز من قائل: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾[2]، بل دعا إلى الاعتدال حتى في الإنفاق، فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾[3].

وفي السنة النبوية المطهرة أيضًا ينهى رسول الله ﷺ عن الإسراف في استعمال الماء حتى ولو كان من أجل الوضوء، فقد روي عن عبد الله بن عمرو أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «مَا هَذَا السَّرَفُ؟» فَقَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهَرٍ جَارٍ»[4].

فالوسطية الرشيدة إذن هي مسلك المسلمين ودعوة الإسلام لأتباعه في كل الأحوال وعموم الأوقات، ومن

(١) [سورة الأعراف، الآية ٣١].
(٢) [سورة الأنعام، الآية ١٤١].
(٣) [سورة الفرقان، الآية ٦٧].
(٤) سنن ابن ماجه، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه، حديث رقم: ٤٢٥.

ثـم فإنها خير ضـمان لحماية التوازن البيئي الذي سـنَّه الخالق جـل وعلا لاحتضان الحياة واسـتمرار الوجود على كوكب الأرض، ولقـد أجمعـت الدراسـات التـي أجريـت حـول مشـكلات التلـوث البيئـي عـلى وجـود علاقـة وثيقـة بين إسراف الإنسـان في تعامله مع مكونات البيئة المختلفة وبين التلوث البيئي بجميع أشكاله.

كـما أن الإسراف يفـضي إلى مشـكلات بيئيـة أخـرى لا يقتـصر تأثيرها على الإنسـان وحـده بل يمتد ليشـمل باقي الأحياء التي تشـاركه الحياة على كوكب الأرض، ولا شـك أن خـير وسـيلة لإنقاذ البشريـة أو البيئة من آثـار الإسراف واسـتنزاف المـوارد الطبيعية دون جـدوى، أو دون اكتراث بالأخطـار، هـي العـودة إلى منهـج الديـن الإسـلامي في الوسطية والاعتدال؛ حيث لا ضرر ولا ضرار.

وهنـاك أيضًـا العديد مـن التعاليم الإسـلامية التي تحث عـلى حمايـة البيئـة والاهتـمام بالنظافـة العامـة، فالإسـلام بكماله وشـموله لم يدع شـيئًا فيه سـعادة البشرية ورقيها إلا ووضـع لـه الضوابـط الدقيقـة والمعايـير الواضحـة، ولقد

اقترنت النظافة والطهارة في الإسلام بالإيمان، واعتبر التلوث نجاسة كريهة يجب على المسلمين التطهر منها؛ لأن «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ»[1]، والقرآن الكريم ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾[2]، والله ﷻ يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾[3]، والماء الذي جعله الله ﷻ أصل الحياة ووسيلة التطهر يصفه القرآن الكريم بقوله: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾[4]، وقد ورد لفظ «طهر» ومشتقاته في القرآن الكريم أكثر من ثلاثين مرة لإيجاب طهارة النفس المؤمنة والبيئة الإنسانية في الظاهر والباطن.

كما جاء في الحديث الشريف: «اتَّقُوا المَلاعِنَ الثلاثةَ: البَرازَ في المَوَارِدِ، وقارِعَةِ الطَرِيقِ، والظِّلِّ»[5]، ولقد أطلق الحديث على هذه السلوكيات «ملاعن» لأنها تسبب لعن الناس لمن يفعلها، كذلك نهى رسول الله ﷺ عن البول في الماء، فقال: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ

(١) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، حديث رقم: ٢٢٣.
(٢) [سورة الواقعة، الآية ٧٩].
(٣) [سورة البقرة، الآية ٢٢٢].
(٤) [سورة الفرقان، الآية ٤٨].
(٥) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهي عن البول فيها، حديث رقم: ٢٦.

مِنْـهُ»[1]، وقـد ثبـت أن هـذه الأعـمال والتصرفات تسـبب الأمـراض الوبائيـة والمتوطنـة، وتسـاعد عـلى انتشـارها، والنهي عنها ينسحب على جميع الملوثات الأخرى التي تضر بصحة الإنسان والحيوان وبقية المخلوقات.

وفي مجال العناية بالبيئة وعناصرها نجد أن الإسلام ينهى عـن تبوير الأرض وتركها بغير زراعـة، ويدعو إلى الاهتمام بالزراعـة وبيـان الغاية منها بالنفع للإنسـان والحيوان، ففي الحديث: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَـانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»[2]، كذلك أمر الإسـلام بالرحمة والإشـفاق على الحيوانـات باعتبارها أحـد العناصر الحيـة في البيئة، وقد رويـت أحاديث عدة في هـذا الأمر، منها: قولـه ﷺ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَـجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَـتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَـا النَّارَ، لاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَـقَتْهَا

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، حديث رقم: ٢٣٩، وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، حديث رقم: ٢٨٢، واللفظ له.

(٢) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، حديث رقم: ٢٣٢٠، واللفظ له، وصحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، حديث رقم: ١٥٥٢.

إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلاَ هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»[1]، وانعكست هذه الرحمة على الحيوان في سلوك المسلمين، فكانت هناك أوقاف مخصصة لإطعام الحيوانات الضالة وعلاجها، ولشراء الحبوب الغذائية للطيور.

العلوم البيئية في التراث الإسلامي:

يزخر التراث الإسلامي بمؤلفات عدة حول البيئة وسلامتها من جوانب مختلفة، فعلى سبيل المثال ألف الكندي رسالة في الأبخرة المصلحة للجو من الأوباء، ورسالة في الأدوية المشفية من الروائح المؤذية، ووضع ابن المبرد كتابًا سماه «فنون المنون في الوباء والطاعون»، وتكلم ابن سينا بالتفصيل في كتابه «القانون» عن تلوث المياه بشكل عامٍّ وكيفية معالجة هذا التلوث لتصبح المياه صالحة للاستعمال، كما أنه وضع شروطًا تتعلق بطبيعة الماء والهواء المؤثرين في المكان عند اختيار موقع ما للسكنى. أما الرازي فقد نشد سلامة البيئة عندما استشاره عضد الدولة في اختيار موقع

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، حديث رقم: ٣٤٢٨، وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي، حديث رقم: ٢٢٤٢.

لمستشفى ببغداد، فاختار الناحية التي لم يفسد فيها اللحم بسرعة، وقد ألف الرازي رسالة في تأثير فصل الربيع وتغيُّر الهواء تبعًا لذلك. بينما تحدث أبو مروان الأندلسي في كتابه «التيسير في المداواة والتدبير» عن فساد الهواء الذي يهب من المستنقعات والبِرك ذات الماء الراكد. وجاء في كتاب «بستان الأطباء وروضة الألباء» لابن المطران الدمشقي، ما يؤكد ضرورة مراعاة تأثير البيئة عند تشخيص المرض، وهذه رؤية متقدمة في «علم الطب البيئي». وكتب ابن قيم الجوزية في كتابه «الطب النبوي» فصلًا عن الأوبئة التي تنتشر بسبب التلوث الهوائي، والاحتراز منها.

ويتضح من هذه الأمثلة التي ذكرناها أن علماء الحضارة الإسلامية تناولوا المشكلات البيئية في أجزاء أو فصول من مؤلفاتهم، ولم يقف الأمر عند هذا الحد؛ حيث نجد من بين علماء المسلمين من رأى ضرورة معالجة الموضوع في كتاب مستقل ليؤكد أهميته في حياة الناس على مر العصور.

وهكذا كلما أجلنا النظر في نصوص الشريعة الإسلامية وصفحات التراث الإسلامي وجدنا منهجًا تربويًّا إسلاميًّا

حكيمًا ينهى عن التلوث والفساد بكل صوره وأشكاله، ويعوّل قبل كل شيء على رقابة الضمير الذي يحترم القانون الإلهي لخير الناس أجمعين.

وختامًا.. فإن تغير المناخ يعد من الأخطار الكبرى والمستجدة التي تحدق بالصحة العامة، والمناخ يؤثر بشكل مباشر في خمسة عناصر بيئية هي: الماء، والهواء، والمناخ، والمحيطات، والنظم الإيكولوجية -أي البيئية- ومن ثَمَّ ينبغي الاهتمام بأمور عدة، منها:

- تطوير استراتيجيات التكيف لضمان أمننا الغذائي والمائي والاحتياجات الأخرى الأساسية التي تهم صحة الإنسان، والتي تعد حاسمة لتفادي الآثار الصحية الرئيسة لتغير المناخ.

- ضرورة أن تركز استراتيجيات التكيف على تنمية المجتمع والبيئة العمرانية، والنقل، والبنية التحتية الصحية العامة.

- الاهتمام بالأبحاث التي تخص تأثير تغير المناخ على الملوثات التي من شأنها أن تؤثر في الصحة، مع تطوير نظام

إنذار مبكر لدى الدول من شأنه التركيز على الآثار الصحية المرتبطة بالمناخ.

- تحسين طرق تحديد المخاطر والتواصل مع الفئات المختلفة من البشر للحد من آثار تغير المناخ على جميع أمراض الجهاز التنفسي بصفة خاصة.

* * *

موقع الإضرار بالبيئة من الأحكام الشرعية(*)

يشكل تلوث البيئة أضرارًا بالغة الخطورة على الإنسان ومن حوله من حياة الطبيعة التي يحتاجها لتبقى نظيفة بعيدة عن كل ما يسبب الأذى، أي: الضرر بكل مستوياته المعنوي والمادي على حد سواء؛ حيث إن تسمية الضرر بالأذى هو تعريف للضرر بدءًا من الأذى، ووصولًا إلى الضرر الذي يمكن أن يصل بالإنسان إلى الموت، فمثلًا هناك ثلاثة ملايين حالة وفاة سنويًّا جراء تلوث الهواء؛ إذ إن تلوث الهواء يعرض البشر لأمراض صحية مزمنة، ويجعل الإنسان عرضة للإصابة بالفيروسات التي لها تأثير على الجهاز التنفسي مثل الكورونا، وقد أشارت دراسات عدة إلى أن هناك أدلة قوية تؤكد أن التعرض الدائم لتلوث الهواء يزيد من خطر الإصابة بمرض كوفيد ١٩ وعدد الوفيات.

(*) أ/ محمد غريب، مدير إذاعة لبنان.

عـلى أن ضرر التلوث البيئي الذي نتحدث عنه هو ضرر عامٌّ يصيب الجميع، وليس فردًا أو شخصًا معينًا، وهو ضرر له خصائص معروفة، فهو ضرر غير شـخصي، كما أنه ضرر مسـتمر في أغلـب الأحيان نتيجة اسـتمرار الأسـباب التي إذا لم نجـد لهـا الطـرق التي تخفـف من ضررهـا في الحاضر والمسـتقبل؛ فإن الـضرر البيئي يبقى غير محـدود، ويصعب الخلاص منه.

موقف الشريعة الإسلامية من التلوث والضرر:

لم تـرد كلمـة تلـوث في القـرآن الكريـم بلفظهـا، ولكنها وردت بمعنـى أوسـع حيث جاء في كتـاب الله تعالى ما يعبر عـن مصطـلـح التلـوث بكلمـة "الفسـاد" التـي وردت في العديـد مـن الآيات على غرار قـول الله ﷻ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾[1]، وكما جاء في قوله تعـالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[2].

(١) [سورة البقرة، الآيتان ١١-١٢].
(٢) [سورة الروم، الآية ٤١].

وأيضًا في قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾[1].

وانطلاقًا من هذه الآيات وآيات أخرى في القرآن الكريم فإن التلوث وأسبابه مشكلة ملحوظة، ولا يمكن أن نقول: إننا لا نستطيع السيطرة عليه لنمنع الضرر عن البيئة، فقد تناولت الآيات القرآنية الكريمة مجالات التلوث في البر والبحر، لتتطرق بعد ذلك إلى أسباب التلوث، إذ أظهرت أن أسبابه السلوك الفاسد للإنسان، ثم بينت لنا ما سيعانيه الإنسان من ضرر التلوث، لتقدم لنا في الخاتمة ما يمكن أن يمنع مشكلة التلوث وضررها عن الإنسان؛ حيث تُظهر هذه الآيات القرآنية الكريمة تحريمًا -وبشكل صريح- للإضرار بالبيئة على اختلاف أشكالها بخاصة عندما يقول الله تعالى: ﴿لَا تُفْسِدُوا﴾[2]، وهنا «لا» الناهية.

وكذلك بالنسبة للأحكام الشرعية التي ذهبت إلى تحريم التلوث انطلاقًا من القرآن الكريم أولًا، ومن السنة النبوية

(١) [سورة البقرة، الآية ٢٠٥].
(٢) [سورة البقرة، الآية ١١].

الشريفة ثانيًا، ومن القواعد الفقهية التي تؤكد ضرورة الاجتهاد ثالثًا، وذلك لتبدل الأحوال من زمن إلى زمن، بخاصة مع هذا التطور العلمي الذي يمكن أن يساعد أيضًا في منع التلوث عبر استخدام آلات حديثة غير ملوثة للبيئة كإنتاج الكهرباء عبر الطاقة الشمسية أو ما يسمى بالطاقة البديلة؛ إذ إن التقدم العلمي أتاح للإنسان بعض البدائل التي تمكنه من تلبية احتياجاته وفي الوقت نفسه الحفاظ على البيئة.

الأحاديث النبوية وتحريم الفساد:

هنا لا بد من أن نبرز بعض الأحاديث النبوية التي تنهى عن الضرر بالإنسان وما حوله من حياة، ومنها: ما روي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»[1]، وفي هذا الحديث تحريم لجميع أنواع الضرر، فهو يعد قانونًا عامًّا تقوم عليه فكرة عدم الإضرار بالآخرين، ومنها: قوله ﷺ في الحديث القدسي: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا،

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث رقم: ٢٣٤٠.

فَلَا تَظَالَمُوا»[1]، وقد فسر كثير من العلماء الظلم بأنه: وضع الأشياء في غير موضعها، ومن هذا يُستنتج أن الإضرار بالبيئة نوع من الظلم، ومن ثم لا يجوز فعل أي شيء يؤدي إلى الإضرار بالبيئة المائية أو الجوية أو البرية.

وهناك أحاديث لرسول الله ﷺ تحث على الحفاظ على البيئة والنظافة، فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطِّيبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَنَظِّفُوا - أراه قال- أفنيتكم»[2].

بالإضافة إلى ذلك هناك العديد من القواعد الفقهية التي تتكامل مع هذه الأصول لتؤكد على حماية البيئة والحفاظ عليها، ومنها: قاعدة «لا ضرر ولا ضرار»؛ أي المنع في دخول الضرر من أصله مهما كان حجمه أو شكله، وبالتالي فالقواعد الفقهية مهمتها منع المفاسد وجعل الإنسان يسير على طريق الصلاح والإصلاح، ومنها: عدم الخوض في ما يضر أخاه الإنسان وفي ما يضر الطبيعة، فإذا كان الاعتماد على هذا الأمر

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، حديث رقم: ٢٥٧٧.
(٢) سنن الترمذي، أبواب الأدب، باب ما جاء في النظافة، حديث رقم: ٢٧٩٩.

في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة أمرًا بدهيًّا؛ فإن الفقه والاجتهـاد في هذا ضرورة في جعل الإنسـان يلتزم بما جاء في القرآن الكريم والسـنة النبوية الشريفة من خلال التفسـيرات الصحيحـة لما جـاء فيهما كي يبتعد عن كل مـا يؤذي البشرية، وحتـى إن قاعـدة: (الـضرورات تبيـح المحظـورات) تجد لها القواعـد الفقهيـة حلًّا؛ لأن الشرط هنـا -أولًا وأخيرًا- عدم وصول الضرر إلى الإنسان مهما كانت الظروف؛ لأن المطلوب الحفاظ على صحة الإنسان ومكان عيشه وبيئته على أنواعها.

وختامًـا.. فإن خطـورة الأضرار البيئية الناتجـة عن التلوث البيئي كانت سببًا مهمًّا في اهتمام الشريعة الإسلامية بعلاجها من خلال تحريم القيـام بأعمال تنتج التلوث وتضر بالبيئة بمختلف أشكالها؛ ولذلك كان هناك الجزاء الذي أظهرته الآيات القرآنية الكريمـة في الدنيـا وفي الآخرة، وهذا يفـرض علينا أن نزيد من اهتمامنا بالبيئـة والحفاظ عليها من خلال إيجاد الآليات الناجعة لذلك والتي تمنع تلوث البيئة وتحد من أضراره.

* * *

البيئة في الإسلام بين الواقع والمأمول(*)

إن تحديد مفهوم البيئة في التصور الإسلامي يتطلب التعرف على الأصل الاشتقاقي للبيئة لغويًّا، وعلى المصطلح المرادف لدلالاتها في التراث الإسلامي، وهو كما يلي:

الأصل اللغوي لمصطلح البيئة: يعود إلى الجذر "بوأ"، قال ابن فارس: (الباء - والواو - والهمزة) أصلان، أحدهما: الرجوع إلى الشيء، والآخر: تساوي الشيئين، وذكر ابن منظور أن لكلمة «تبوأ» معنيين قريبين من بعضهما؛ الأول: بمعنى إصلاح المكان وتهيئته للمبيت فيه، والثاني: بمعنى النزول والإقامة به[1].

من ذلك يتبين أن البيئة هي: النزول، والحلول، والمكان، ويمكن أن تُطلَق مجازًا على المكان الذي يتخذه الإنسان

(*) د/ حسان موسى، نائب رئيس مجلس الإفتاء السويدي، والأمين العام للوقف السويدي للحوار والتواصل.

(١) مقاييس اللغة لابن فارس، مادة: (بوأ).

مستقرًّا لنزوله وحلوله، أي: المنزل والموطن الذي يرجع إليه الإنسان فيتخذ فيه منزله وعيشه[1].

وقد وردت تعريفات معاصرة عدة للبيئة، منها: أنها الإطار الذي يعيش فيه الإنسان، ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء، وكساء، ودواء، ومأوى، ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بني البشر.

ومنها: أنها الوسط الذي يحيط بالإنسان من مخلوقات الله ﷻ، فالبيئة تشمل: البيئة الطبيعية، والبيئة البيولوجية، والبيئة الإنسانية[2].

خصائص البيئة:

تتميز البيئة في الفكر الإسلامي ببعض الخصائص والسمات، منها ما يلي:

١- **التفاعل والتسخير**: لقد عبَّر القرآن الكريم عن حقيقة التفاعل والتسخير في العديد من الآيات، منها قوله

(١) البيئة ومشكلاتها، محمد عبد القادر الفقي، ص ٩، مكتبة ابن سينا للنشر، ١٩٩٣م.
(٢) الجواهر المضيئة في الإسلام وحماية البيئة، محمد صالح العادلي، ص ٦- ١١، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع.

تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَأٓيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾[1]؛ حيث تشير هذه الآية الكريمة إلى العلاقات التفاعلية بين الماء والتربة والرياح والسحب، وبين كلٍّ من البيئة النباتية والحيوانية التي تعيش على ما ينبته الماء من زرع وثمار، وبين ظاهرتي الليل والنهار التي تنتج المد والجزر وحركة دوران الأرض، ومن ثم فإن هذه الوحدة الكونية المتكاملة والمرتبطة والتي تضم الأرض والسماء اللتين خلقهما الله ﷻ تستحق الدراسة والتأمل، حيث إن كل ذلك مسخر للإنسان؛ لتوفير المقومات اللازمة للحياة والاستمرار على ظهر الأرض[2].

٢- **التوازن**: هو من أهم السمات التي تميز البيئة، ويتوافر بين عناصرها المختلفة، وهو يدل دلالة قاطعة على عظمة الخالق وقدرته وهيمنته، يقول الله ﷻ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ

(١) [سورة البقرة، الآية ١٦٤].

(٢) تفسير ابن كثير، ١/ ٣٤٤ بتصرف، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

﴿بِقَدَرٍ﴾[1]، فالتوازن بين العناصر في البيئة شيء قائم فعلاً وحقيقةً، ويعتمد كل منهما على الآخر في جزء من حياته واحتياجاته في التعامل البيئي إذا ما أتيحت الفرصة؛ لأن كل شيء خلقه الله ﷻ بقدر، ولكل شيء عمل ووظيفة لتحقيق الغاية من استمرار الحياة، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَىٰ فِى خَلۡقِ ٱلرَّحۡمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ﴾[2].

٣- الاستمرارية: ونعني بها: القدرة على استمرار البيئة سليمة، والمحافظة على وجودها وصيرورة العمل الوظيفي البيئي، وتتوافر الاستمرارية بما استودعه الله ﷻ في هذا الكون من قدرة على التفاعل والاستيعاب والتصدي والمقاومة والمناعة والتحكم والتخلص من الآثار، وذلك من خلال الأمطار والهواء والتحلل والتفاعل والتضاد البكتيري، رغم المخلفات والأفعال البشرية التي تنحت في جدار البيئة كما ينحت ماء البحر في الصخر مدمرًا لهذا التنوع الإيكولوجي[3].

(١) [سورة القمر، الآية ٤٩].
(٢) [سورة الملك، الآية ٣].
(٣) التلوث وحماية البيئة، محمد حجاب، ص ٣٠، دار الفجر للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م.

حماية البيئة وعدم إفسادها:

يقول المولى ﷻ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾[1]، وفي ذلك منعٌ من إدخال ماهية الإفساد في الوجود، والمنع من إدخال الماهية في الوجود يقتضي المنع من جميع أنواعه[2]، ويقول رسول الله ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[3]، والبيئة هي الوعاء الذي يمارس فيه الإنسان حقوقه الأساسية، وأهمها الحق في الحياة، وحتى يمكنه ممارسة حق الحياة فهو بحاجة إلى هواء نظيف، وماء صحي، وتربة صالحة للبذر والعطاء والغذاء، والشريعة جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها وفق القاعدة الفقهية التي تقول: «لا ضرر ولا ضرار»، لهذا حرص الإسلام على تحقيق حماية النفس والكون من خلال مكافحة التصحر مثلًا؛ حيث دعا إلى التشجير والغرس لمقاومة التصحر والجفاف وتغير المناخ حتى لو قامت الساعة، يقول الرسول ﷺ: «إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا»[4].

(١) [سورة الأعراف، الآية ٥٦].
(٢) تفسير الإمام الرازي، ١٤/ ٢٨٣، ط ٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ.
(٣) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم: ٨٩٣.
(٤) مسند أحمد، حديث رقم: ١٢٩٠٢.

ولأن الماء أصل الحياة الإنسانية والحيوانية والنباتية وسبب حفظ الحياة، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾[1]؛ نهى الرسول ﷺ عن تلويث الماء وموارده؛ لما يسببه ذلك من تلوث وانتشار للأمراض، وهلاك للزرع والحرث والإنسان والحيوان، والتغير الإيكولوجي برًّا وبحرًا، يقول رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ»[2]، كما نهى عن التبول في الماء، فقال ﷺ: «لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لاَ يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»[3].

فإذا كان النبي ﷺ قد نهى عن التبول في الماء لما يسببه من أذى للإنسان والحيوان والنبات؛ فإنه من باب أولى وقياسًا على ذلك يحرم وجوبًا كل النجاسات والنفايات التي تلقى على اليابسة أو في مياه الأحواض والآبار والأنهار والبحار والمحيطات، سواء كانت من فضلات الإنسان ومخلفاته أو

(١) [سورة الأنبياء، الآية ٣٠].
(٢) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، حديث رقم: ٢٦.
(٣) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، حديث رقم: ٢٣٩، وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، حديث رقم: ٢٨٢، واللفظ له.

مخلفـات المصانع أو كانت من النفايات النووية التي هي أشـد فتكًا بالإنسان والحيوان والنبات والحجر والأرض والعمران.

إن الحديث عن البيئة في الإسلام يطول وتتشعب دروبه؛ لتعـدد التحديـات التي تواجه الإنسـان من تغـير في المناخ، وتصحـر للتـلال، وتقلـب في درجـات الحـرارة، بالإضافة إلى مـا تعانيـه بعـض الـدول مـن فيضانـات، وعواصـف، وأعاصـير، واضطـراب في الفصـول، وارتفـاع متتابـع لمياه سـطح البحـر، الـذي أصبـح يهـدد مدنًـا ويابسـة بالزوال والاندثار، ويبقى خطر اتسـاع ثقب الأوزون هاجسًا يؤرق علماء البيئة والبحار، مع ذوبان كتل ثلجية كبيرة في القطبين المتجمديـن، وما قد يسـببه ذلـك من هلاك للإنسـان إذا ما غمـرت المياه اليابسـة، ومن ثَمَّ لا بد مـن تكاتف الجهود في البحث العلمي والتعليم والتوجيه حمايةً لكوكبنا الصغير.

وختامًـا.. فـإن المؤتمـر العالمـي الـذي تحتضنـه مـصر العروبـة والإسـلام والإنسـانية لأطـراف اتفاقيـة الأمـم المتحـدة الإطارية حول تغـير المناخ يعد تأكيـدًا ودلالة على دور جمهوريـة مـصر العربية المحـوري على مسـتوى الموقع

والجغرافيا، ومكانتها في أجندات العمل الدولي الجماعي القائم على الحياد والتوازن، والجمع بين جميع الأطراف، وإيجاد الحلول الوسط بين الدول النامية والدول الصناعية، ووضع استراتيجية بيئية تتناغم في تحقيقها كل الوزارات؛ خدمة للوطن والمواطن والدين والإنسانية جمعاء.

* * *

الاجتهاد خير حلّ لجميع علل البيئة(*)

الإنسان مخلوق في هذا الكون يخضع لكل ظروف البيئة إلا أنه في الوقت نفسه كائن بشري يخلع على البيئة صبغة الإنسانية، فالإنسان يمتاز عن سائر المخلوقات الطبيعية بمقدرة هائلة على التكيُّف، وقد اتخذت العلاقة بين الإنسان والبيئة منذ اللحظة الأولى للتاريخ صبغة الحوار والجدل، فأخذ الإنسان يحاور بيئته ويساومها ويتحايل عليها، ويتفنن في التهرب منها، ويكشف دومًا عن رغبة في السيطرة على بعض مظاهرها.

وقد تمكن الإنسان رويدًا رويدًا من اختراع بعض الآلات التي استعان بها في حياته، وانتقلت الصناعة في القرنين الأخيرين إلى عهد الآلات الضخمة المعقدة والإنتاج الصناعي الهائل الملوث للأرض والهواء، وأصبح تاريخ

(*) أ. د/ عبد الفتاح مصطفى غنيمة، جامعة المنوفية .

البشرية المعاصر شـاهدًا على ما أصاب البيئة من تلوث، ولم يلبث الإنسـان أن تفنن في اختراع أجهزة ومعدات أكثر دقة وأوسـع مدى؛ حيث أصبح الإنسـان المعاصر يخترق حاجز الصوت، ويرسـل الصواريـخ عابرة القـارات، مع مقدرته الصناعية، واكتشـافاته العلمية، وانتصاراتـه الآلية، وذكائه الاصطناعي الإبداعي، وهكذا يحاول الإنسـان -عن طريق العلم والآلة والتقدم الصناعي والاكتشـافات النووية- أن يتحدى الكثير من المؤثرات الطبيعية والعوامل الجغرافية .

وما من شك أن الآلات ليست هي المسئولة وحدها عن كل مـا حاق بالبشرية من ويلات تلويـث البيئة، وإذا كانت حرية الإنسـان قد تزايـدت بتزايد معارفـه العلمية وقدراته الفنيـة واختراعاتـه الآليـة؛ فإن عليـه أن يسـتخدم القوانين الطبيعيـة بوعي وتبصر؛ حتى يتسـنى له أن يشـق طريقه في الاتجـاه الـذي يريـده، وعليه أن يسـتخدم القوانـين بمهارة وبراعـة؛ لتحقيق أهداف الإنسـان في البيئـة النظيفة، وعليه كذلـك أن يلاحـظ أن الحريـة عملية روحية تشـير إلى مدى قدرة الإنسان على التحكم في ذاته والسيطرة على ظروفه من أجـل بيئـة نظيفة؛ لأن الحرية مغنم ومكسـب لمن يتحكم في أهدافه، والحرية هي نشاط إيجابي مستمر للاجتهاد.

من المشكلات البيئية:

إنها مشكلات عدة تواجه إنسان العصر الحديث، تلك هي: التكدس السكاني، واطراد عدد البشر مع تناقص الموارد الزراعية، والإنتاج الزراعي المتناقص للمحاصيل الرئيسة كالقمح وقصب السكر وبذور الزيوت النباتية، والموارد الطبيعية المحدودة، والإنتاج الصناعي المتزايد وما يخلفه من غازات ومواد ونفايات ضارة مما يزيد التلوث.

إنها مشكلات تهدد مستقبل البشرية ما لم تتضافر الجهود لحلها بالاجتهاد والبحث العلمي المستنير، ومع ذلك فإن نسبة ضئيلة من سكان الكوكب هم الذين يعنون بدراستها، إنهم العلماء المتخصصون في مجال البيئة (الهواء، والأرض، والماء)، الذين يدرسون أثر هذه المشكلات في المدى القريب والبعيد، ويضعون التخطيط السليم لموارد هذا الكوكب لصالح سكانه من البشر، إنهم يجتهدون ويستغلون المعارف السابقة للعناية بمستقبل البشرية على سطح الأرض، إنها الطريقة العلمية الصحيحة التي لا بديل لها إذا أردنا النجاح والفلاح وتخطي تحديات المشكلات البيئية.

ويعـد تلوث الماء من أسـوأ أنواع التلـوث البيئي، حيث تعتـبر الميـاه من أهـم المصـادر الطبيعيـة التي يجـب حمايتها والمحافظة عليهـا، والاحتياجات المائية تُعدُّ العمود الفقري لمشروعات التنمية، حتى أصبحت حضارة الإنسان وتطوره تقاس بمقدار مساهمة المياه في حياته اليومية.

وتتنوع المياه حسب مصادرها إلى ما يلي:

١- مياه الأنهار والبحيرات والخزانات.

٢- مياه البحار الساحلية.

٣- ميـاه جوفيـة، وهي مـا يتجمع ويتسرب تحت سـطح الأرض، ويحصل عليه الإنسان من العيون والآبار.

٤- مياه الأمطار.

ويحدث التلوث المائي نتيجة لأسباب كثيرة تؤثر في نوعية الميـاه بـما يقلل من قيمتهـا أو يفقدها القدرة عـلى أداء دورها في إعالـة الحياة، وباسـتعراض جملة هذه الأسـباب والمصادر نجدهـا في جملتها أسـبابًا بشرية يتحمل مسـئوليتها الإنسـان بالدرجة الأولى، ومن هذه الأسباب والمصادر ما يلي:

١ – مخلفات المصانع.

٢- محطات القوى الحرارية والفحم ومخلفات المفاعلات النووية.

٣- نفايات المدن.

٤- الأسمدة الكيميائية والمبيدات الحشرية.

٥- مخلفات السفن والناقلات العملاقة وما قد يتسرب منها.

كما أن تلوث الهواء يعد خرقًا للمنظومة البيئية، وأمرًا خطيرًا يؤثر في صحة الإنسان والحيوان والنبات، وما يشهده العالم من أخطار تلوث الماء والهواء وغيرهما من عناصر الحياة دليل على خروج الإنسان عن مقاصد الشريعة التي أُمرتْ بالإصلاح لا الإفساد؛ حيث يقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾[1]، وكل هذا يلقي على خبراء البيئة مسئوليات جسيمة ومضاعفة للحد من هذا التلوث للمياه الذي يتباين في مصادره وأسبابه من بيئة إلى أخرى، وهو يحمل للإنسان الكثير من المخاطر التي تهدد حياته ومصادر غذائه، وهنا دور الاجتهاد ووجوبه في ذلك، وقد أُمِرنا شرعًا بالاجتهاد لحل كل علل الحياة الإنسانية.

(١) [سورة الأعراف، الآية ٥٦].

أدلة وجوب الاجتهاد وضرورتها لحل مشكلات البيئة:

يدل على وجوب الاجتهاد قول الله تعالى: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾[1]، فقد أمر الله ﷻ مَن هو أهل للتفهم والتأمل بالاعتبار، وقد قال المفسرون بوجوب الاجتهاد على من هم أهلٌ له، كما أن المقصود من قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾[2]، أي: ما لم يرد به نصٌّ يفيد القطع من الله ﷻ ورسوله ﷺ، وأن معنى رده إلى الله ورسوله أن ينظر المجتهدون في الكتاب والسنة والأحكام المعللة فيستنبطون الأحكام على أساسها.

كما يدل على وجوب الاجتهاد ما روي من أن الرسول ﷺ قال: «اعْمَلُوا فَكُلّ مُيَسَرٌ لِمَا خُلِق لَه»[3]، فقد أمرنا ﷺ بالعمل ومن ثم الاجتهاد، والأمر يفيد الوجوب بالنسبة لمن هو أهلٌ

(١) [سورة الحشر، الآية ٢].
(٢) [سورة النساء، الآية ٥٩].
(٣) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡعُسۡرَىٰ﴾، حديث رقم: ٤٩٤٩، واللفظ له، وصحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله، حديث رقم: ٢٦٤٧.

لـه، ويدل عليـه أيضًا ما حدث من اجتهـاد الصحابة ﷺ في عهد الرسـول ﷺ وبأمرٍ منه وفي حضـرته وغيبته[1]، وكذلك ما حـدث في عصر الخلفاء والصحابـة والتابعين ومَن بعدهم من الاجتهاد في النوازل التي لم يرد فيها نص.

من الأدلة الفقهية:

إن الناظـر في كتـب النـوازل الفقهيـة عمومًـا والنوازل المرتبطـة بالحفـاظ عـلى البيئـة بشـكل خاصٍّ يـدرك مدى العنايـة والرعايـة التي أولاها الفقهاء للحفـاظ على البيئة، ويتجـلَّى ذلـك مـن خـلال اجتهاداتهـم في ثنايـا مؤلفاتهم والفتـاوى المعروضـة عليهم، لا سـيما ما يتعلـق بالمحافظة عـلى البيئة عمومًـا وعلى مكونها الأسـاس «الهـواء» الذي مـن دونه لا تسـتقيم الحيـاة؛ حيث أبـدع فقهاء المسـلمين باجتهاداتهم في مجموعة من المسـائل التي تحافظ على البيئة، إيمانًـا منهم أن حمايتها من الملوثات يعد فرض عين على كل مسـلم ومسـلمة؛ لما فيه من المحافظة على مقاصد الشريعة

(١) انظـر: الحضـارة فريضة إسـلامية، محمود حمدي زقزوق، ص ٨٢ ومـا بعدها، دار الشروق، ٢٠٠١م.

الإسلامية، وذلك استنادًا إلى مجموعة من القواعد الفقهية والمقاصدية، منها ما يلي:

١ - قاعدة: «لا ضرر ولا ضرار»، وتُعدُّ هذه القاعدة من التدابير الوقائية الاحترازية في معالجة قضايا البيئة في الإسلام، فهي تمنع أي اعتداء على مكونات البيئة مما يسبب الاختلال البيئي، ويفوت المصالح المتوخاة والمنتظرة من الموارد الطبيعية، ومن ثم فإن هذه القاعدة تمنع كل أوجه تلويث البيئة واستنزاف مواردها، أو تعطيل الاستفادة منها[١].

٢ - قاعدة: «الضرر يُزال»، ومن المسائل البيئية التي تندرج تحت هذه القاعدة ما ذكره ابن قدامة في سياق ذكره لما يمنع المسلم من التصرف فيه: إذا أحدث ضررًا لجيرانه، نحو: أن يبني حمامًا بين الدُّور، أو يفتح خبَّازًا بين العطارين، أو يجعل دكان قصارة (أي صناعة) يهز الحيطان ويخربها، أو يحفر بئرًا إلى جانب بئر جاره يجتذب ماءها[٢].

(١) حماية البيئة الطبيعية في الشريعة الإسلامية، دراسة فقهية مقارنة، لصفاء موزة، ص٢٨٠، دار النوادر، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

(٢) المغني لابن قدامة، ٧/ ٥٢ بتصرف، تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود/ عبد الفتاح الحلو، عالم الكتب، الرياض، السعودية، ط٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣ – قاعدة: "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح"، فإذا كان للمالك أن يستخدم ويتصرف بملكه كما يشاء، فيجب ألّا يؤدي ذلك إلى ضرر أو مفسدة لغيره؛ فمثلًا من يستخدم المبيدات الكيميائية لحماية محصولاته، أو يشغل مصنعًا تصدر عنه أصوات مزعجة، أو ينفث أبخرة أو غازات سامة، يجب أن يتم منعه من ذلك، أو اتخاذ تدابير تضمن عدم الإضرار بالغير[١].

٤ – قاعدة: "يُتحمَّل الضرر الخاص لدفع الضرر العام"، وانطلاقًا من هذه القاعدة يمنع إقامة ما من شأنه أن يعود بالضرر والتلوث على المحيطين؛ لأن في ذلك هدرًا للحق العام[٢].

ومن ثم كان لعلماء الشريعة رؤية مبكرة تجاه الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث، وقد جعلوا ذلك من واجبات الدين وفرائضه، وعالجوا الأمر في أبسط صوره وفي أقل

(١) مبادئ حماية البيئة في القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية، أحمد عبد الكريم سلامة، ص ٣٨ بتصرف، بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، العدد السابع عشر، أبريل ١٩٩٥م.

(٢) الإسلام وحماية البيئة، د/ محمود صالح العادلي، ص ٣٤ بتصرف، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، السنة السادسة، العدد٢٣.

مراتبه بما يتسق وقضايا عصرهم ومشكلاته البيئية، واليوم قد استفحل الأمر وأصبح موضوع التلوث مشكلة إنسانية تستدعي تضافر الجهود الإنسانية للقيام على حلها.

وختامًا.. لقد كان الاجتهاد عاملًا ضروريًّا في تاريخ التشريع؛ إذ هو السبيل لاستنباط الأحكام من أدلتها الشرعية، منقولة كانت أو معقولة، ومن المعلوم أن الله -سبحانه- حكمًا في كل مسألة صغرت أو كبرت، وأن الكثير من الأحكام مسكوت عنها، وقد نصب الشارع إشارات ومهد طرقًا للدلالة عليها، وأن بعض الأحكام قد ورد بها نصٌّ قاطعٌ أو عرفت من الدين بالضرورة، فلا يمكن أن تكون محل نظر واجتهاد، بينما المسكوت عن حكمها أو ما ورد فيها نصٌّ ظنيٌّ في دلالته أو ثبوته ينبغي أن تكون محل نظر واجتهاد[1]، وما من شك أن قضايا البيئة ومستحدثاتها والمشكلات التي تواجهها ينبغي أن تكون محل اجتهاد، كما ينبغي أن يكون الاجتهاد في كل أمور البيئة جماعيًّا على مستوى الشعوب والدول قاطبة؛ حتى نمنع

(١) آليات الاجتهاد، د/ علي جمعة، ص ١٦ بتصرف، دار الرسالة، القاهرة.

التلـوث ونقطع على كل ملوثي البيئة الطرائق، ولنذكر قول الرسـول ﷺ: «لاَ تَـزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِـي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لاَ يَضُرُّهُـمْ مَـنْ خَذَلَهُمْ حَتَّـى يَأْتِيَ أَمْرُ الله وَهُـمْ كَذَلِكَ»[1]، ذلك أن الفكـر الاجتهادي الموضوعـي النافع لخير البشرية كالعبادة؛ لأنه استخدام لنعمة الله ﷻ فيما أمر به[2].

* * *

(١) متفـق عليـه: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسـنة، بـاب قول النبي ﷺ: لا تـزال طائفـة من أمتي ظاهرين عـلى الحقِّ يقاتلون وهـم أهل العلم، حديـث رقم: ٧٣١١، وصحيـح مسـلم، كتاب الإمارة، باب قولـه ﷺ: لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِـي ظَاهِرِينَ، حديث رقم: ١٩٢٠، واللفظ له.

(٢) مدخـل إلى الطـب الإسـلامي، د/ عـلي محمـد مطـاوع، ص ٦٥، المجلـس الأعلى للشـئون الإسلامية، ١٩٨٥م.

التشجير وأهميته في الحفاظ على البيئة(*)

تعد الأشـجار أحـد أهم عنـاصر البيئـة الطبيعية، وهي تمثل أحد عناصر الموارد الطبيعية المتجددة التي تقوم بحفظ التـوازن البيئـي، ومـن دون الأشـجار فـإن الحيـاة البشرية سـتصبح غـير قابلة للاسـتدامة، وخـير دليل عـلى ذلك ما نـادت به بعض الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية بالحفاظ على الأشـجار من أجل الأجيال القادمة؛ حيث تسهم الأشجار بشـكل كبير في تحسين نوعية الهواء والتخفيف من آثار تغير المناخ، بخاصة في المدن التي ترتفع فيها مسـتويات التلوث، فزراعة الأشـجار تزيد القدرة على عـزل انبعاثات الكربون حيث تمتص قدرًا كبيرًا من ثاني أُكسـيد الكربون الذي ينتج مـن الأنشـطة التنمويـة المختلفـة، بالإضافـة إلى امتصاص بعض المركبات السامة من الهواء، وإطلاق الأُكسجين.

(*) مهندس/ أحمد عباس، مدير عام جهاز شئون البيئة.

من فوائد الأشجار:

إن الشجرة المتوسطة تمتص يوميًّا ١,٧ كجم من ثاني أُكسيد الكربون، وتنتج ١٢٠ لتر أُكسجين، ويلزم زراعة ٧ شجرات لإزالة التأثيرات الملوثة لسيارة واحدة، كما أن الفدان من الأشجار يزيل ٢,٦ طن ثاني أُكسيد الكربون من الجو سنويًّا، وموت شجرة عمرها ٧٠ عامًا يعني صعود ٣ أطنان من الكربون إلى الغلاف الجوي، وهي الكمية التي كانت الشجرة تسهم في امتصاصها سنويًّا.

كما تسهم الأشجار بشكل كبير في مكافحة ظاهرة التصحر وتثبيت التربة ومنع زحف الرمال، وتعمل كمصدات للرياح والعواصف الترابية، وتعد مصدرًا مهمًّا لإنتاج الأخشاب مما يحد من استيرادها وتوفير عملة صعبة، وزيادة التنوع البيولوجي في المناطق الحضرية.

إن الحفاظ على الأشجار وحمايتها مسئوليتنا جميعًا من أجل الحفاظ على مواردنا الطبيعية؛ لذا يجب تضافر الجهود بين أفراد المجتمع كافة، وإصدار التشريعات والقوانين اللازمة لحماية الأشجار من التعدي عليها، مع التصدي

للزحف العمراني على الأراضي الزراعية، وإطلاق حملات توعية لكيفية الحفاظ على الأشجار، والتنسيق مع الأجهزة المحلية لصيانة الأشجار، وإحلال وتجديد ما يتلف منها، وإجراء تقليم للأشجار بالطرق العلمية الصحيحة على أيدي متخصصين.

إن القيمة المالية للشجرة التي يصل عمرها ٥٠ سنة تعطي للمجتمع ما قيمته ٢٠٠ ألف دولار ثمنًا عينيًّا، دون حساب ثمن الأخشاب الناتجة أو أي عوائد أخرى، حيث تعطي الشجرة خلال ٥٠ سنة ٥٠ طنًّا من الأُكسجين بما يعادل ٣٢ ألف دولار، وتمتص غاز ثاني أُكسيد الكربون بما يعادل ٦٤ ألف دولار. ودور الشجرة في حماية البيئة من الانجراف والمخزون الأرضي وتلطيف درجة حرارة الجو بما يوفر الطاقة، وهذا قيمته ٣٠٠٠ دولار، ومن ثم فإن للأشجار أهمية كبرى في حياتنا وأثرًا مهمًّا في تنقية البيئة، ومن ذلك ما يلي:

١ - امتصاص قدر كبير من ثاني أُكسيد الكربون الذي ينتج من الأنشطة التنموية المختلفة، وإطلاق الأُكسجين.

٢ – امتصاص بعض المركبات السامة من الهواء.

٣ – تسهم بشكل كبير في مكافحة ظاهرة التصحر وتثبيت التربة ومنع زحف الرمال.

٤ – مصدات للرياح والعواصف الترابية.

٥ – مصدر مهمٌّ لإنتاج الأخشاب مما يحد من استيراده وتوفير عملة صعبة.

٦ – تسهم الأشجار في زيادة الأمن الغذائي.

٧ – تلعب الأشجار دورًا مهمًّا في زيادة التنوع البيولوجي في المناطق الحضرية، وتوفر الحماية والمأوى للحيوانات.

٨ – للأشجار دورٌ مهمٌّ في التخفيف من آثار تغير المناخ.

٩ – تسهم في تحسين نوعية الهواء، وبخاصة في المدن التي ترتفع فيها مستويات التلوث.

إنّ الدعوة إلى زراعة الحدائق والمتنزهات، وحتى أسطح المنازل، والمدارس، والجامعات، والمؤسسات الحكومية؛ أمر يستحق الاهتمام؛ لما يحققه من أهداف بيئية وصحية وزراعية واجتماعية تنموية، وأهداف اقتصادية، وتسعى الدولة لزيادة نصيب الفرد من المساحات الخضراء من خلال

تكثيف أعمال التشجير في مختلف محافظات مصر، بالإضافة إلى زيادة المساحات الخضراء في المدن الجديدة؛ حيث تم التخطيط في إنشاء المدن الجديدة ومدن الجيل الرابع ألا يقل نصيب الفرد من المساحات الخضراء عن ١٥ مترًا، وهو المعدل العالمي، وتقوم مؤسسات الدولة بمراعاة إدخال البُعد البيئي في جميع السياسات والخطط التنفيذية لتنفيذ مشروعاتها، واتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للحدِّ من تلوث البيئة بهدف المحافظة على الثروات الطبيعية وحماية البيئة، فضلًا عن حماية الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي في إطار جهود الوزارة في تطبيق استراتيجيات العمل البيئي: استراتيجية التنمية المستدامة، ورؤية مصر ٢٠٣٠م.

ومؤخرًا تم إطلاق مبادرة (اتحضر للأخضر) التي تهدف إلى نشر الوعي البيئي، وتستهدف تغيير السلوكيات الخاطئة، وحثّ المواطن على المشاركة في الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية؛ لضمان استدامتها؛ حفاظًا على حقوق الأجيال القادمة، كما تسلط الضوء على دور الشباب في الحفاظ على البيئة وصون الموارد الطبيعية والعمل على دمجهم بشكل أكبر في العمل البيئي؛ مما يعكس اهتمام القيادة

السياسية بنشر الوعي بين فئات المجتمع، وتولي الدولة اهتمامًا خاصًّا بالتشجير بوضع استراتيجية قومية للتشجير بجميع أنماطه، وزيادة المساحات الخضراء وتتبناها وزارة البيئة، حيث تقوم وزارة البيئة بالتوسع في المساحات الخضراء وزيادة عدد الأشجار للحد من زيادة نسبة الملوثات الغازية والأتربة العالقة الضارة بصحة الإنسان، وتُعدُّ مشروعات التشجير من أهم المشروعات التي توليها الدولة عناية واهتمامًا؛ كونها ضمن الأنشطة في مكافحة الاحتباس الحراري، وتحسين نوعية الهواء، بما يضمن رفع مستوى جودة الهواء، وإزالة التأثير السلبي في صحة المواطنين، والارتقاء بمستوى الوعي البيئي لدى المواطنين بأهمية الأشجار في حياتهم، ونشر ثقافة زراعة النباتات بمختلف أنواعها، والعناية بها ورعايتها في مختلف المناطق الحضرية وغير الحضرية، لا سيما في المناطق الأكثر تلوثًا، وزيادة نصيب الفرد من المساحات الخضراء.

دور الأشجار في محاربة مشكلة التصحر:

التصحر (desertification): هو تناقص قدرة الإنتاج البيولوجي للأرض، وتدهور خصوبة الأراضي المنتجة

بالمعدل الذي يكسبها ما يشبه الأحوال المناخية الصحراوية، وتعرض الأرض للتدهور في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة؛ لذلك فإن التصحر يؤدي لانخفاض إنتاج الحياة النباتية والتنوع الحيوي بها، وفقدان التربة القدرة على الإنتاج الزراعي، ويؤثر التصحر تأثيرًا مفجعًا في الحالة الاقتصادية للبلاد؛ حيث يؤدي لخسارة في المحاصيل الزراعية وزيادة أسعارها.

ويعتبر التصحر من المشكلات الخطيرة التي تهدد الأمن الغذائي، ويعيق التنمية، ويحول دون التنمية المستدامة، وقد أعلنت الأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٩٤م باختيار يوم ١٧ من يونيو من كل عام يومًا عالميًّا لمكافحة التصحر والجفاف؛ بهدف زيادة الوعي العام بالتصحر والجفاف، وتنفيذ الاتفاقية الإطارية لمكافحة التصحر بالبلدان التي تعاني من الجفاف والتصحر.

وهناك فرق بين التصحر والصحراء، فالصحراء نظام بيئي، بينما التصحر ظاهرة تحدث نتيجة للإخلال بين نسبة السكان والموارد الطبيعية في أي منطقة، وغالبًا ما يحدث

لكـون الأنظمـة الإيكولوجية في هذه المنطقة هشـة وسريعة التأثـر، وتفقـد مواردهـا بسـهولة نتيجـة سـوء الاسـتعمال والاسـتغلال غير المرشّـد من قِبل البشر، مع عوامل مناخية وطبوغرافية مسـاعدة ومشـجعة لهذا التدهور، ويمثل دور الأشـجار في محاربة مشـكلة التصحر علاجًا جذريًّا وفعَّالاً لتلك المشـكلة؛ حيـث تقوم هذه الأشـجار بامتصاص قدر من ثاني أُكسـيد الكربـون الذي ينتج من الأنشـطة التنموية المختلفـة؛ ممـا يؤدي لتقليـل الملوثات وتحسـين نوعية الهواء ومكافحـة التصحر، كـما تقلل الأشـجار الكثيفة من سرعة الريـاح التي تثير الغبار، مما يـؤدي إلى تقليل آثار العواصف الترابيـة وتثبيت الكثبان الرمليـة، وبالتالي الحد من التصحر وزحـف الرمال، ومن ثم تعتبر الأشـجار أحد أهم عناصر البيئـة، وأحـد عنـاصر المـوارد الطبيعيـة التي تقـوم بحفظ التوازن البيئي ومكافحة التصحر.

وتمثل زراعة الغابات الشـجرية في مصر الطريق لمكافحة التصحـر، حيـث إن زراعـة الأشـجار الخشـبية في الغابات الشجرية تنتج كميات هائلة من غاز الأُكسجين أثناء عملية التمثيـل الضوئي، كما أن الأشـجار الخشـبية تسـتهلك غاز

ثـاني أُكسـيد الكربون الجـوي بكثرة، فتقوم بعـزل الكربون منه وتحويله إلى مادة خشـبية سـيليلوزية أثناء عملية التمثيل الضوئـي، وبالتالي فهي تعمل عـلى تقليل ظاهرة الاحتباس الحراري الناتجة عن زيادة هذا الغاز في الهواء الجوي.

جهود الدولة المصرية في زراعة الأشجار:

تقـوم الدولة المصريـة ممثلة في وزارة البيئـة بجهود كبيرة في زراعة الأشـجار خلال السـنوات الخمـس الأخيرة، من ٢٠١٨م حتى ٢٠٢٢م، وتتمثل هذه الجهود في الآتي:

١ - تشـجير المناطـق الأكثـر تلوثًـا؛ حيث تقـوم الوزارة سـنويًّا بتشـجير المناطـق التـي تعـاني مـن ارتفـاع الملوثـات، وقد تم خلال تلك الفترة زراعة ٤٠ ألف شجرة فيها.

٢ - تشجير المدارس والجامعات والمعاهد وغيرها؛ حيث تقوم الوزارة بتقديم الدعم بالأشـجار على مسـتوى الجمهورية للمدارس والجامعات والمعاهد والأحياء والمساجد والأديرة، وقد تم زراعة ١٠٠ ألف شجرة في تلك الفترة في الأماكن المشار إليها.

٣ - الإسهام في تمويل إنشاء المشاتل بالمحافظات على مستوى الجمهورية وفقًا للمادة ٢٧ من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م؛ حيث تقوم الوزارة سنويًّا بإنشاء المشاتل في العديد من المدن.

وقد قامت وزارة البيئة بتوفير عدد ٢٥٠ ألف شجرة كمرحلة أولى لزراعتها بقرى ومراكز المحافظات، وتم البدء في توفير تلك الأشجار بمشاتل المحافظات؛ حيث تم حتى الآن توفير أكثر من ١٥٠ ألف شجرة، ويستمر استكمال تسليم الأشجار بمشاتل المحافظات تمهيدًا للبدء في أعمال التشجير فور انتهاء أعمال البنية التحتية، كما تم اختيار أنواع الأشجار التي تتلاءم مع كل محافظة، مثل: الزيتون والليمون والتوت والنبق والرمان، وهي أشجار قليلة الاحتياجات المائية بالإضافة إلى سهولة رعايتها، ويتم زراعة تلك الأشجار بقرى ومراكز المحافظات، مع مراعاة البُعد الاقتصادي خلال تشجير تلك القرى من خلال توفير أشجار مثمرة بكل قرية؛ للاستفادة منها في العديد من النواحي البيئية من خلال تحسين نوعية الهواء وخفض الملوثات، والنواحي الاقتصادية من خلال توفير

فـرص عمل مباشرة أو غير مباشرة، ومن خلال الاسـتفادة مـن ثمار تلـك الأشـجار، بجانب عمل بعـض المشروعات كتربية ديـدان الحرير على أوراق التوت، بالإضافة إلى توفير عدد ٢٧٧ ألف شـجرة بالمشروع ذاتـه كمرحلة ثانية؛ ليبلغ إجمالي الأشجار في المرحلتين نصف مليون شجرة.

ومؤخـرًا تـم طـرح مبـادرة رئاسـية شـعارها ١٠٠ مليون شـجرة؛ مما يجعله اسـتثمارًا مفيـدًا مؤكد العائـد، بالإضافة إلى العائـد البيئـي المتوقـع؛ ممـا يعود بالنفـع على صحـة المواطنين وتوفـير بيئـة أفضل، وتم عـرض خطة الوزارة في هذا الشـأن للبدء في تنفيذها العام الحالي ولمدة ٧ سنوات لزراعة هذا العدد الكبير من الأشجار الذي سيؤثر بالفعل في المناخ في مصر.

النباتات ودورها في تنقية التلوث الغازي:

أثبتت الأبحاث أن ١٥٠ مترًا مربعًا من الأوراق الخضراء يمكـن أن تغطـي احتياجات فـردٍ واحدٍ من الأُكسـجين في السـنة، وهذا يعني أن شـجرة كبيرة الحجم يمكن أن تغطي احتياجات عشرة أشـخاص في السـنة، وأن حزامًا شـجريًّا بعـرض ٣٠ مـترًا يخفض غـاز أول أُكسـيد الكربون بنسـبة

٦٠ في المائة، وأن الأشجار لها القدرة أيضًا على امتصاص غاز ثاني أُكسيد الكربون، وكلما كانت الأوراق عريضة زاد معدل الامتصاص، وتُعدُّ أوراق الموز أكثر النباتات كفاءة في امتصاص غاز ثاني أُكسيد الكربون، وأن نباتات العائلة النجيلية كلما ارتفعت درجة حرارة الهواء زاد معدل امتصاصها للغاز، وكل هذا الاختلاف السابق في نسب الامتصاص يرجع إلى تفاوت بين الأصناف الشجرية في امتصاص غازات مختلفة عن النباتات الأخرى، وهذا يفتح المجال إلى التخصص النوعي في التشجير البيئي.

نباتات تنقّي هواء المنازل:

الهواء داخل المنازل معرض للتلوث؛ ليس فقط من مؤثرات الهواء الخارجية، بل مما نستخدمه داخل منازلنا، مثل غاز الفورمالدهيد الذي يؤثر بصورة كبيرة في الجهاز التنفسي، ويسبب نوبات الربو والسعال، وينتج هذا الغاز من دخان السجائر، ومن استخدام بعض المواد المنظفة، ومن بعض أنواع الطلاء الزيتي للجدران، أو من استخدام بعض الأيروسولات المنظفة وغيرها، ومن أكثر النباتات

تطهيرًا لهـواء المنزل نبات الفلانجيوم، ونبـات الكريزانثميم، والجربـير، والبوتـس، ومهما يكـن من أمر؛ فـإن كل النباتات يمكن إخضاعها للحفاظ على البيئة، وكل ما نريده هو الحفاظ على البيئة النظيفة، وهذا خيار استراتيجي لا غنى عنه.

الرؤية المستقبلية:

تكشـف وزارة البيئة الجهود لإضافة مزيد من المسـاحات الخـضراء، وزراعـة الأشـجار، والدعـم والتوعيـة البيئية، وإنشـاء الحدائـق بالمـدارس والجامعـات والأماكـن العامة والمـدن والمجتمعـات العمرانيـة الجديـدة، وكذلـك دعـم الجمعيـات الأهلية؛ لما لذلك مـن آثار بيئية وصحية وجمالية وسياحية ذات نفعٍ كبيرٍ على المجتمع.

معًا من أجل بيئة آمنة للأجيال:

لا بـد أن يتحمـل كلٌّ منّـا مسـئوليته نحو البيئـة، ولا بد أن نبـدأ بأنفسـنا لأن الفرد هـو النواة، ولا ينبغي أن ننسـى أننـا جـيران في القريـة العالميـة؛ لـذا فإننـا نحتـاج إلى طرق جديـدة لكـي يفهـم بعضنا بعضًـا؛ فـإن بمقدور الإنسـان أن يغـير سـيارته، أو منزلـه، أو عمله، أو دراسـته، أو حتى

مـكان إقامتـه بحثًا عن الرزق، ولكن رغـم تغيير كل ما هو حولنا؛ فإننا سـنظل كما نحن لن نتغير إلا إذا غيرنا من نمط تفكيرنا وسلوكنا، فحينها سنشعر بقيمتنا وقيمة من حولنا، ونحافظ على الهبات التي منحنا الله إياها من موارد وثروات طبيعيـة لنـا وللأجيال من بعدنـا، ومن ثم يجـب أن نتعاون ليكون الترشـيد سـلوكنا، ونحافـظ على الممتلـكات العامة كممتلكاتنـا الشـخصية، وأن نتعـاون معًـا بعقـول جديدة وعيون جديدة لنرى مستقبلنا ومستقبل الأجيال القادمة.

استراتيجية التشجير:

لا بـد مـن تبنـي اسـتراتيجية واضحـة ومناسـبة لعمليـة التشجير، تأخذ بعين الاعتبار طبيعة البيئة السائدة وندرة المياه، وإطلاق حملة تشـجير ضخمة وفعَّالة في مختلف المناطق تسهم في خفـض درجات الحـرارة، وتقليـل معدل التلـوث، والحد مـن العواصـف الرملية، كما أننـا بحاجة لزيـادة الوعي بأهمية الأشـجار لدى شرائح المجتمع المختلفة؛ لما لذلك من أهمية في مساندة الجهود المبذولة من قبل الجهات المعنية بالتشجير.

ويجب ترسـيخ ثقافـة عميقة لدى جميع شرائـح المجتمع بالـدور الحيـوي الـذي تؤديـه الأشـجار وأهميتهـا للبيئـة

خصوصًا في المناطق الصحراوية؛ لتشكل المحور الأساس الذي ترتكز عليه أي خطط مستقبلية لعمليات التشجير، كما أن تنمية الوعي الجمعي بأهمية الأشجار وقيمتها التي تتجاوز الجانب الجمالي كفيل بتشجيع جميع مكونات المجتمع على الانخراط في جهود المحافظة على الأشجار والتوسع في زراعتها، باعتبارها ضرورة ملحة من أجل الحياة.

وما من شك في أن التوسع في زراعة الأشجار مع الاهتمام بالجانب البيئي والعناية به سيسهم في تلطيف المناخ، وتقليل التلوث، وتنقية الهواء، وكبح جماح العواصف الترابية المتكررة، وفي تقليل الضوضاء؛ مما سينعكس إيجابًا على الصحة العامة، كما سيعمل على خفض استهلاك الطاقة الكهربائية في المدن والتجمعات السكانية؛ وهذا بدوره يوفر مبالغ طائلة من المال كما يقلل نسبة التلوث.

التشجير واجب أخلاقي وديني:

يعد التشجير واجبًا أخلاقيًّا ودينيًّا، كما أنه سلوك إنساني من صميم المواطنة الصالحة، ومن ثم ينبغي العمل على إيجاد وعي بيئي جماعي، وتغيير السلوكيات الخاطئة، والانخراط

القوي لمختلف مكونات المنظومة التعليمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص في ذلك؛ لأن ديننا الحنيف وجميع الأديان تحث على ضرورة أن يعمر الناس الأرض بالغرس والزرع المثمر، وتبارك الله أصدق القائلين في محكم كتابه: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴿١٠﴾ رِّزْقًا لِّلْعِبَادِ ۖ وَأَحْيَيْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلْخُرُوجُ﴾[1].

إن غرس الأشجار والمحافظة عليها وإكثارها والتعهد بخدمتها وصيانتها من الأعمال التي لا ينقطع ثوابها، ولنا في قوله ﷺ عبرة ودرس منير في أهمية غرس الأشجار وإعطاء الحياة للأرض، حيث قال ﷺ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ»[2].

الاجتهاد يقرر الحفاظ على البيئة:

إن موقف الإسلام من التلوث البيئي واضحٌ وبيّنٌ؛ فإنه يحرم شرعًا إلقاء النفايات في المياه أو التربة الزراعية، ويجب

(١) [سورة ق، الآيات ٩ - ١١].
(٢) مسند أحمد، حديث رقم: ١٢٩٨١.

أن يكـون التخلـص من هـذه النفايـات دون إضرار بالبيئة والمصالح الإنسانية لجميع البشر، وهو واجب شرعي لقول رسـول الله ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»(١).

كما راعت الشريعة الإسـلامية الميـاه، ودعت إلى الحفاظ عليهـا وعـدم الإسراف فيهـا، حتي لو كان ذلـك في عبادة، فالمـاء من مكونات البيئة المهمـة، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾(٢)، وقال النبي ﷺ لسعد وهو يتوضأ: «مَا هَـذَا الـسَّرَفُ؟»، فَقَـالَ: أَفِي الْوُضُـوءِ إِسْرَافٌ؟، قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهَرٍ جَارٍ»(٣).

وللحدِّ من تلويث الهواء دعا الإسلام إلى تشجير الأرض وزراعتها؛ لأن الأشـجار تلعب دورًا مهمًّا في توازن غازات الجو، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ

(١) متفـق عليـه: صحيـح البخـاري، كتـاب الإيمان، بـاب أمور مـن الإيمان، حديـث رقم: ٩، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، حديث رقم: ٣٥، واللفظ له.
(٢) [سورة الأنبياء، الآية ٣٠].
(٣) سـنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسـننها، باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه، حديث رقم: ٤٢٥.

يَغْرِسُ غرسًا، أو يَزْرَعُ زَرْعًا، فيأكُلُ منهُ طيْرٌ، أو إنسانٌ، أو بَهيمةٌ؛ إلا كانَ لهُ به صَدَقَةٌ»[1].

فما أحوجنا إلى إعادة النظر في نصوص شريعتنا الغرَّاء من الكتاب العزيز والسنة النبوية الصحيحة وإنزالها على الواقع؛ من أجل حماية البيئة التي نعيش فيها، وهذا لا يتحقق إلا بالاجتهاد القائم على المقاصد والغايات، الذي يراعي الحكم، وينظر في المآلات، وهذا يتطلب جهد المجامع الفقهية المعتمدة من أجل الحفاظ على موارد البيئة وحمايتها.

وختامًا.. فإن من عوامل نجاح عمليات التشجير داخل المدن بعد اختيار النباتات الملائمة مع البيئة المحلية هو ضرورة اتباع المعايير والضوابط العلمية للتشجير، مع تكاتف الجهود والتعاون في ذلك، والمحافظة عليه من جميع أفراد المجتمع؛ لأن من ثماره، فضلًا عن النواحي الاقتصادية، تحسين البيئة وتنقيتها من الملوثات المختلفة، وهو واجب أخلاقي وإنساني وديني.

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، حديث رقم: ٢٣٢٠، واللفظ له، وصحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، حديث رقم: ١٥٥٢.

الحماية القانونية للبيئة
في ظل اهتمام الدولة بالحفاظ عليها(*)

إن موضوع البيئة يبرز الثروات الطبيعية في البلاد، ويشكل التنوع البيولوجي والأمن المائي وظاهرة تغير المناخ محورًا مهمًّا في المؤتمرات الدولية وتحديًا إضافيًّا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعلّقة بالمياه؛ ذلك أن المياه جوهر التنمية المستدامة، وهي ضرورية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، والطاقة، وإنتاج الغذاء، وسلامة النظم الإيكولوجية، وبقاء الإنسان، وليست ترفًا، والبيئة قبل أن تكون مسألة حقوق، وقبل أن تكون حمايتها من التلوث واجبًا قوميًّا، هي منهج حياة.

أهم ملامح مصطلحات الحماية البيئية في القانون المصري:

سوف نعرض لأهم ملامح الحماية البيئية الواردة في القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م الخاص بإصدار قانون بشأن

(*) المستشار الدكتور/ محمد عبد الوهاب خفاجي، نائب رئيس مجلس الدولة المصري.

البيئـة، والمعـدل بالقانون رقـم ٩ لسـنة ٢٠٠٩م، المقصود بالألفاظ والعبارات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها:

١- **البيئـة**: المحيـط الحيوي الذي يشـمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد، وما يحيط بها من هواء وماء وتربة، وما يقيمه الإنسان من منشآت.

٢- **تلوث البيئة**: كل تغير في خواص البيئة يؤدي بطريق مبـاشر أو غير مبـاشر إلى الإضرار بصحة الإنسـان والتأثير في ممارسـته لحياته الطبيعية، أو الإضرار بالموائل الطبيعية أو الكائنات الحية أو التنوع الحيوي أو البيولوجي.

٣- **تدهـور البيئـة**: التأثـير في البيئة بما يقلل مـن قيمتها، أو يشـوه من طبيعتها البيئية، أو يسـتنزف مواردها، أو يضر بالكائنات الحية أو بالآثار.

٤- **حمايـة البيئة**: المحافظة على مكونات البيئة، والارتقاء بها، ومنع تدهورها أو تلوثها، أو الإقلال من حدة التلوث، وتشـمل هذه المكونات: الهـواء، والبحار، والميـاه الداخلية متضمنة نهر النيـل والبحيرات والميـاه الجوفية، والأراضي، والمحميات الطبيعية، والموارد الطبيعية الأخرى.

٥- التلوث المائي: إدخال أية مواد أو طاقة في البيئة المائية بطريقة إرادية أو غير إرادية، مباشرة أو غير مباشرة، ينتج عنه ضرر بالموارد الحية أو غير الحية، أو يهدد صحة الإنسان، أو يعوق الأنشطة المائية بما في ذلك صيد الأسماك والأنشطة السياحية، أو يفسد صلاحية مياه البحر للاستعمال، أو ينقص من التمتع بها، أو يغير من خواصها.

٦- المواد والعوامل الملوثة: أي مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو ضوضاء أو إشعاعات أو حرارة أو اهتزازات تنتج بفعل الإنسان، وتؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى تلوث البيئة أو تدهورها.

٧- المواد الملوثة للبيئة المائية: أية مواد يترتب على تصريفها في البيئة المائية بطريقة إرادية أو غير إرادية تغيير في خصائصها، أو الإسهام في ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على نحو يضر بالإنسان، أو بالموارد الطبيعية، أو بالمياه البحرية، أو يضر بالمناطق السياحية، أو يتداخل مع الاستخدامات الأخرى المشروعة للبحر، ويندرج تحت هذه المواد:

- الزيت أو المزيج الزيتي.
- المخلفات الضارة والخطرة المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية التي ترتبط بها جمهورية مصر العربية.
- أية مواد أخرى (صلبة - سائلة - غازية) وفقًا لما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون.
- النفايات والسوائل غير المعالجة المتخلفة من المنشآت - الصناعية.
- العبوات الحربية السامة.
- ما هو منصوص عليه في الاتفاقية وملاحقها.

٨- **المواد الخطرة**: المواد ذات الخواص الخطرة التي تضر بصحة الإنسان، أو تؤثر تأثيرًا ضارًّا في البيئة، مثل: المواد المعدية، أو السامة، أو القابلة للانفجار أو الاشتعال، أو ذات الإشعاعات المؤينة.

٩- **النفايات الخطرة**: مخلفات الأنشطة والعمليات المختلفة أو رمادها المحتفظة بخواص المواد الخطرة التي ليس لها استخدامات تالية أصلية أو بديلة، مثل: النفايات

الإكلينيكية من الأنشطة العلاجية، والنفايات الناتجة عن تصنيع أي من المستحضرات الصيدلية والأدوية، أو المذيبات العضوية، أو الأحبار والأصباغ والدهانات.

١٠- **تداول المواد**: كل ما يؤدي إلى تحريكها بهدف جمعها أو نقلها أو تخزينها أو معالجتها أو استخدامها.

١١- **إدارة النفايات**: جمع النفايات ونقلها وإعادة تدويرها والتخلص منها.

١٢- **التخلص من النفايات**: العمليات التي لا تؤدي إلى استخلاص المواد أو إعادة استخدامها، مثل: الطمر في الأرض، أو الحقن العميق، أو التصريف للمياه السطحية، أو المعالجة البيولوجية، أو المعالجة الفيزيائية الكيمائية، أو التخزين الدائم، أو الترميد.

١٣- **إعادة تدوير النفايات**: العمليات التي تسمح باستخلاص المواد أو إعادة استخدامها، مثل: الاستخدام كوقود، أو استخلاص المعادن والمواد العضوية، أو معالجة التربة، أو إعادة تكرير الزيوت.

١٤- **التصريف**: كل تسرب أو انصباب أو انبعاث أو تفريغ لأي نوع من المواد الملوثة أو التخلص منها في نهر النيل والمجاري المائية، أو مياه البحر الإقليمي، أو المنطقة الاقتصادية الخالصة، أو البحر، مع مراعاة المستويات والأحمال النوعية للتلوث المحددة لبعض المواد وفقًا لما تبينه اللائحة التنفيذية لهذا القانون، وما يحدده جهاز شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة، وذلك بما لا يخالف أحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية.

١٥- **تقويم التأثير البيئي**: دراسة وتحليل الجدوى البيئية للمشروعات المقترحة التي قد تؤثر إقامتها أو ممارستها لنشاطها في سلامة البيئة؛ وذلك بهدف حمايتها.

١٦- **الكارثة البيئية**: الحادث الناجم عن عوامل الطبيعة أو فعل الإنسان، الذي يترتب عليه ضرر شديد بالبيئة، وتحتاج مواجهته إلى إمكانات تفوق القدرات المحلية.

جهاز شئون البيئة:

ينشأ برئاسة مجلس الوزراء جهاز لحماية وتنمية البيئة يسمى "جهاز شئون البيئة"، وتكون له الشخصية

الاعتبارية العامة، ويتبع الوزير المختص بشئون البيئة، وتكون له موازنة مستقلة، ويكون مركزه مدينة القاهرة، وتنشأ بقرار من الوزير المختص بشئون البيئة فروع للجهاز بالمحافظات، وتكون الأولوية للمناطق الصناعية.

التزام كل شخص طبيعي أو اعتباري عامٍّ أو خاصٍّ بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع:

يلتزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عامٍّ أو خاصٍّ بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة، أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع، ويكون إجراء الدراسة وفقًا للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والأحمال النوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة، وتلتزم الجهات الإدارية المختصة بتقديم خرائط للمناطق الصناعية، بحيث توضح أنواع الصناعات المسموح بها حسب الأحمال البيئية.

وختامًا.. فإن القانون المصري غني بما يؤكد اهتمامه بالبيئة، وحرصه على حمايتها والحفاظ عليها.

معًا لبيئة صحية ومجتمع نظيف متحضر(*)

النظافة سلوك متحضر؛ بل هي عنوان الحضارة، فكل القيم الدينية والحضارية والإنسانية تدعو إلى الأناقة والجمال، والبُعد عن كل ما يؤذي وينفر ولا يُقِرُّه الذوق ولا الطبع السليم، فقد امتدح الحق سبحانه وتعالى أهل مسجد قباء لحرصهم على الطهارة والنظافة، فقال ﷻ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾(١)، وأمرنا ﷺ أن نأخذ زينتنا عند كل مسجد، فقال: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾(٢)، وأمرنا أن نطهر وننظف أجسادنا وثيابنا، فقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن

(*) أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك، وزير الأوقاف.

(١) [سورة التوبة، الآية ١٠٨].

(٢) [سورة الأعراف، الآية٣١].

كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾[1]، وقال ﷻ مخاطبًا نبيه ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾[2].

وقد بيّن رسولنا محمد ﷺ أن الطهور نصف الإيمان، أي نصف الدين، فقال ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»[3]، بل إن الإسلام قد جعل الطهارة والنظافة الكاملة للجسد والثوب والمكان شرطًا لقبول أهم عبادة في حياة المسلم والركن العملي الأول في الإسلام بعد الشهادتين، وهو الصلاة، فقال ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ»[4]، بل أبعد من ذلك فإن النبي ﷺ قد أكد في حديثه الصحيح أن عدم الطهارة من البول وحسن الاستبراء منه كان سببًا لعذاب رجل في قبره، وذلك حينما مر ﷺ بقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»[5]، وفي رواية: «إِنَّهُمَا

(١) [سورة المائدة، الآية ٦].
(٢) [سورة المدثر، الآيات ١ – ٤].
(٣) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، حديث رقم: ٢٢٣.
(٤) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة، حديث رقم: ٢٢٤.
(٥) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول، حديث رقم: ٢١٨، واللفظ له، وصحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، حديث رقم: ٢٩٢.

يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»[1].

ونهى ديننا الحنيف عن كل ما يلوث الماء، أو المكان، أو يعكر على الناس صفو حياتهم، أو يسبب لهم الأذى والاشمئزاز، فنهى عن قضاء الحاجة في الماء، أو في الظل، أو في طريق الناس، أو في موارد الماء، أو في الأماكن العامة، فقال ﷺ: «اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ»، قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ»[2]، وقال ﷺ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ»[3].

كما نهى الإسلام أن يبول الإنسان في مستحمه، أي: المكان الذي يقوم بالاستحمام فيه، سواء أكان نهرًا أم بحرًا أم حمام سباحة، أو أن يتبول في اتجاه الريح، ووضع لذلك آدابًا عظيمة فصلتها كتب الفقه في أبواب الطهارة.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، حديث رقم: ٢٩٢، وسنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الاستبراء من البول، حديث رقم: ٢٠، واللفظ له.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق، والظلال، حديث رقم: ٢٦٩.

(٣) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، حديث رقم: ٢٨١.

ومن يعدد الاغتسالات الواجبة كالغسل عند البراءة من الحيض، أو الاستحاضة، أو النفاس، أو بعد الجماع، أو عند نزول المني، أو الاغتسالات المسنونة كغسل الجمعة عند الجمهور، وإن كان بعض الفقهاء قد ذهب إلى القول بوجوبه، وغسل العيدين، وغُسْلِ من غَسَّلَ الميت، والغسل لدخول مكة، وغير ذلك من الاغتسالات المسنونة المتعددة يدرك مدى عناية الإسلام بالنظافة، بل أبعد من هذا فقد حث الإسلام على الجمال والتحلي به، فعندما قال نبينا ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ»[1]، وسن الإسلام السواك لطهارة الفم، ودعا إلى غسل باطن أصابع اليدين والقدمين عند كل وضوء فيما يعرف بتخليل أصابع اليدين والرجلين، وجعل إسباغ الوضوء أي إكماله وإتمامه على المكاره وفي شدة البرد ماحيًا للسيئات مضاعفًا للحسنات، فقال ﷺ: «أَلَا

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، حديث رقم: ١٤٧.

أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ»[1]، وقد جعل الإسلام العمل على نظافة الطرقات ورفع الأذى عنها وعدم طرحه فيها شعبة من شعب الإيمان، فقال ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»[2]، وهذا الحديث يعطي إماطة الأذى عن الطريق مكانة عظيمة بإدخال ذلك في شعب الإيمان والنص عليه صراحة، ويؤكد ذلك أن رجلًا سأل النبي ﷺ عن عمل يدخله الجنة، فقال له النبي ﷺ: «أَمِطْ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»[3]، وفي حديث آخر: «وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»[4].

(١) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره، حديث رقم: ٢٥١.
(٢) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور من الإيمان، حديث رقم: ٩، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، حديث رقم: ٣٥، واللفظ له.
(٣) مسند أحمد، ٣٣/ ٣٦، حديث رقم: ١٩٧٩٤.
(٤) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من أخذ بالركاب ونحوه، حديث رقم: ٢٩٨٩، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، حديث رقم: ١٠٠٩، واللفظ له.

وفي كل ذلك ما يؤكد أن حضارتنا تدعو إلى كل مظاهر النظافة والطهارة والجمال، وتنهى عن كل ألوان النجاسة والقبح والأذى، مما يتطلب منا أن نلتفت وبقوة إلى أهمية النظافة في حياتنا حتى لا نؤذي أنفسنا أو نؤذي غيرنا؛ فإن لم نقم بالإسهام في نظافة بيئتنا ومجتمعنا ومحيطنا، فعلى أقل تقدير لا نكون سببًا في أذى أنفسنا وأذى الناس بفعل ما يؤذيهم بالتجاوز والتعدي على البيئة.

فعلى كل واحد منَّا أن يعمل على نظافة جسده، وثوبه، ومكانه ومدرسته، ومكان عمله، وأن يسهم في نظافة مجتمعه، بأن يميط الأذى عن الطريق، ويسهم قدر استطاعته وأقصى طاقته في أن نكون مجتمعًا راقيًا نظيفًا متحضرًا.

ولا شك أن الحرص على النظافة وجعلها سلوكًا إنسانيًّا عامًّا أحد أهم محاور الحفاظ على البيئة؛ كونها أولى خطوات التطبيق العملي الذي يبدأ الإنسان فيه بنفسه، ثم ينطلق من الخاصِّ إلى العامّ، بما يسهم في تحقيق الخير للفرد والمجتمع والإنسانية جمعاء.

* * *

فهرس الموضوعات

مقـدمـة. ٥

أ.د/ محمد مختار جمعة، وزير الأوقاف، رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف.

المدخل الفقهي المعاصر لمواجهة مستجدات التعدي على البيئة في التشريع الإسلامي. ٩

أ.د/ عبد الله مبروك النجار، أستاذ بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف.

موقف الشرائع السماوية من الإضرار بالبيئة. ٣٣

أ.د/ محمد الجبالي، أستاذ ورئيس قسم الفقه بكلية الدراسات العليا بجامعة الأزهر.

أثر التغيرات المناخية ودور التشريعات في حماية البيئة. ٤٩

أ.د/ محمد يونس عبد الحليم، أستاذ الاقتصاد وعميد كلية التجارة – بنين، جامعة الأزهر.

موقع الإضرار بالبيئة من الأحكام الشرعية. ٦٥
أ/ محمد غريب، مدير إذاعة لبنان.

البيئة في الإسلام بين الواقع والمأمول. ٧١
د/ حسان موسى، نائب رئيس مجلس الإفتاء السويدي، والأمين العام للوقف السويدي للحوار والتواصل.

الاجتهاد خير حل لجميع علل البيئة. ٧٩
أ.د / عبد الفتاح مصطفى غنيمة، جامعة المنوفية.

التشجير وأهميته في الحفاظ على البيئة. ٩١
مهندس/ أحمد عباس، مدير عام جهاز شئون البيئة.

الحماية القانونية للبيئة في ظل اهتمام الدولة بالحفاظ عليها. ١٠٩
المستشار الدكتور/ محمد عبد الوهاب خفاجي، نائب رئيس مجلس الدولة المصري.

معًا لبيئة صحية ومجتمع نظيف متحضر. ١١٧
أ.د/ محمد مختار جمعة، وزير الأوقاف، رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف.

منافذ بيع

الهيئة المصرية العامة للكتاب

مكتبة المعرض الدائم
١١٩٤كورنيش النيل - رملة بولاق
مبنى الهيئة المصرية العامة للكتاب
القاهرة
ت: ٢٥٧٧٥٠٠٠ ـ ٢٥٧٧٥٢٢٨
٢٥٧٧٥١٠٩ داخلى ١٩٤

مكتبة مركز الكتاب الدولى
٣٠ش ٢٦ يوليو ـ القاهرة
ت: ٢٥٧٨٧٥٤٨

مكتبة ٢٦ يوليو
١٩ ش ٢٦ يوليو ـ القاهرة
ت : ٢٥٧٨٨٤٣١

مكتبة شريف
٣٦ش شريف ـ القاهرة
ت: ٢٣٩٣٩٦١٢

مكتبة عرابى
٥ ميدان عرابى ـ التوفيقية ـ القاهرة
ت : ٢٥٧٤٠٠٧٥

مكتبة الحسين
مدخل ٢ الباب الأخضر ـ الحسين ـ القاهرة
ت : ٢٥٩١٣٤٤٧

مكتبة المبتديان
١٣ش المبتديان ـ السيدة زينب
أمام دار الهلال ـ القاهرة

مكتبة ١٥ مايو
مدينة ١٥ مايو ـ حلوان خلف مبنى الجهاز

مكتبة الجيزة
١ ش مراد ـ ميدان الجيزة ـ الجيزة
ت : ٣٥٧٢١٣١١

مكتبة جامعة القاهرة
خلف كلية الإعلام ـ بالحرم الجامعى
بالجامعة ـ الجيزة

مكتبة رادوبيس
ش الهرم ـ محطة المساحة ـ الجيزة
مبنى سينما رادوبيس

مكتبة أكاديمية الفنون
ش جمال الدين الأفغانى من شارع محطة
المساحة ـ الهرم
مبنى أكاديمية الفنون ـ الجيزة

مكتبة ساقية عبدالمنعم الصاوى
الزمالك ـ نهاية ش ٢٦ يوليو
من أبو الفدا ـ القاهرة

مكتبة الإسماعيلية
التمليك ــ المرحلة الخامسة ــ عمارة ٦
مدخل (أ) – الإسماعيلية
ت : ٠٦٤/٣٢١٤٠٧٨

مكتبة جامعة قناة السويس
مبنى الملحق الإدارى ــ بكلية الزراعة
ــ الجامعة الجديدة ــ الإسماعيلية
ت : ٠٦٤/٣٣٨٢٠٧٨

مكتبة بورفؤاد
بجوار مدخل الجامعة
ناصية ش ١١، ١٤ ــ بورسعيد

مكتبة أسوان
السوق السياحى ــ أسوان
ت : ٠٩٧/٢٣٠٢٩٣٠

مكتبة أسيوط
٦٠ش الجمهورية ــ أسيوط
ت : ٠٨٨/٢٣٢٢٠٣٢

مكتبة المنيا
١٦ ش بن خصيب ــ المنيا
ت : ٠٨٦/٢٣٦٤٤٥٤

مكتبة المنيا (فرع الجامعة)
مبنى كلية الآداب ــ جامعة المنيا ــ المنيا

مكتبة طنطا
ميدان الساعة ــ عمارة سينما أمير
ــ طنطا
ت : ٠٤٠/٣٣٣٢٥٩٤

مكتبة المحلة الكبرى
ميدان محطة السكة الحديد
عمارة الضرائب سابقًا ــ المحلة

مكتبة دمنهور
ش عبدالسلام الشاذلى ــ دمنهور
مكتب بريد المجمع الحكومى ــ توزيع
دمنهور الجديدة

مكتبة المنصـــورة
٥ ش السكة الجديدة ــ المنصورة
ت : ٠٥٠/٢٢٤٦٧١٩

مكـتـبـة مـنـوف
مبنى كلية الهندسة الإلكترونية
جامعة منوف

توكيل الهيئة بمحافظة الشرقية
مكتبة طلعت سلامة للصحافة
والإعلام
ميدان التحرير ــ الزقازيق
ت : ٠٥٥/٢٣٦٢٧١٠
ت: ٠١٠٠٦٥٣٣٧٣٣٢

الهيئة المصرية العامة للكتاب

المشرف على المشروعات الثقافية

مروان حماد

متابعة

فريال فؤاد

المراجعة اللغوية

د.حسن أحمد خليل

سيد عبد المنعم

الإخراج الفني

أحمد طه محمود

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٢٦٦٥/ ٢٠٢٢

ISBN 978-977-91-3967-8